شرح اثبات الواجب

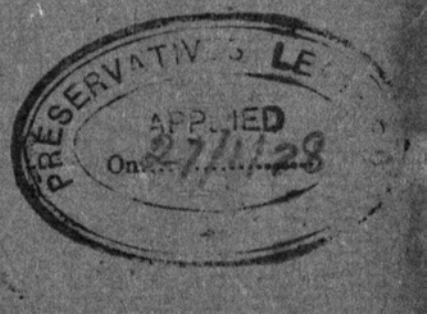

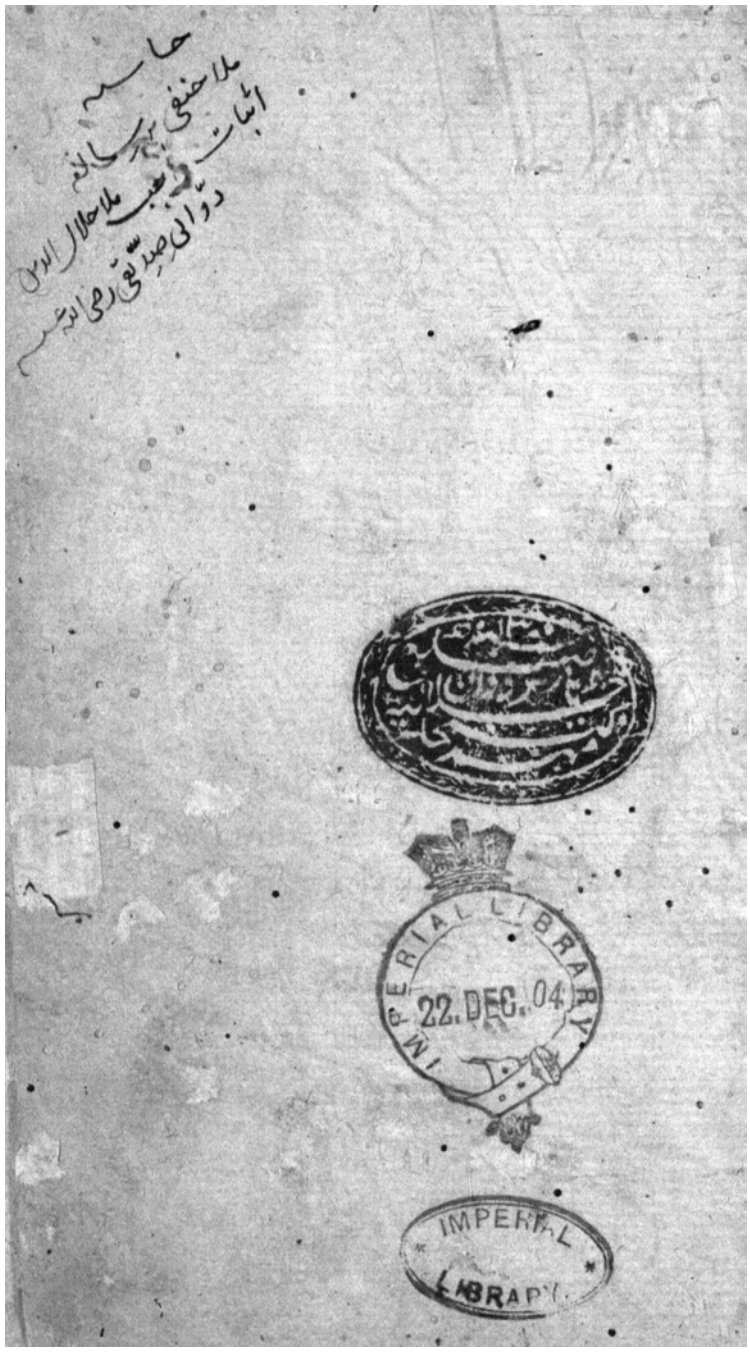
IMPERIAL LIBRARY
22. DEC. 04
IMPERIAL
LIBRARY

وهو العلامة التفتازاني
في شرح المقاصد رحمه الله

الدليل ٣

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن

والآخر ليس كذلك منهم من زعم ان جميع براهين هذا المطلب
يتوقف على ابطال الدور والتسلسل وهذا ناش من عدم الفرق بين
اللزوم من الدليل وبين الله عليه مع انه بيّن كما سيرد عليكم
ما سيرد علينا ليس لنا في ابطال القسم كما سيظهر ولو كان جاريا في
ابطال الدور ايضا لكان لما ذكره وجه في الجملة فلاجرم رتبنا
الرسالة على مقدمتين الاولى ان يقول على مقصدين وخاتمة لانها ايضا
من جملة اجزاء الرسالة لكن سابق كلامه يلاحقه ولا يقتضيه
ولما كان الثاني ابسط اي اكثر بسطا في الكلام كان اولى بالتقديم
اواقل جرما لانه ليس لابطال الدور والتسلسل جزءا منه فقدم لقلته وحقه
الحال فيه يتبين فيما سيأتي . رأينا ان نقدمه اي رأينا ان نقدم
اولى معنى هذا الرؤية بمعنى العلم لا الابصار وان كان له وجه في
هذا المقام المقصد الاول في المسالك الحق قال في الحاشية
سماه اولا باعتبار انه ذكر انا رأينا ان نقدمه وثانيا في البيان
وان كان ثانيا في الذكر والتفصيل اي في كلامه والمقصود من دفع
ما يتوهم من التدافع بين كلاميه حيث سمى مسلكا واحدا اولا
وثانيا ووجه الدفع انه لما اخر المسلك الغير المتوقف على ابطالها
في الذكر اجمالي وتفصيل اخر الرسالة لكونه عدميا سماه ثانيا في
قوله ولما كان الثاني الخ ولما قدمه في البيان لكونه ابسط كما اشار

لا يخفى عليك ان الرؤية
لو كان بمعنى الابصار وهو ايضا
بمعنى العلم لكن التفاوت
في المعنيين لا يدل الاولى
من لفظ الرؤية فتدبر

انتهى منه

يعني لنا ان نقدمه سماه اولا في قوله في المسلك الاول والاعتماد عليه
الطريق الاول قيل هذا الطريق لبعض المتاخرين بعض صاحب
التلويحات كاشراقيات خصوصها بالذكر لكونها اظهر وجودا و
من البسائط اي لا شركة في وجود الحق كله او العاطفة اشارة
الى انه يمكن تقرير البرهان بوجهين وما وقع في بعض النسخ من كلمة
او التعليلية بدلها كعلة تحريف وقع من النساخ اذ كل ممكن
قوله علة الخ اي كل ممكن موجود فله علة موجودة مغايرة له اما
قيدنا الممكن بالوجود لان الكلام لا يتم في مطلق الممكن لانه لا يستدعي
علة موجودة كما في الممكنات المعدومة وانما قيدنا العلة بالموجودة
ليلزم التسلسل المحال الذي هو في الامور الموجودة وايضا لو لم نقيد بها
لم يحصل ما هو اكثر في هذا المقام وهو وجود الواجب الدائم والمقيد
بالموجود انما لو لم يكن كذلك لم يلزم شيء من الامرين اللذين ذكرتهما
انفع ما يتوهم من ان اللازم احد الامرين انه توقف الشيء على نفسه
او الدور او التسلسل فلا وجه لعدم الانصياع الى الاخيرين بعلة انه يمكن ان
يقال تركب لظهور فساده ما وكيف يخفى فساد الدور وقد صرح الحصر بعض
تصانيفه بانه مستلزم للدور تامل فيه ان الممكن هو الذي اذا لوحظ
اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب له لذاته وجود ولا عدم فلم يجز
ان يجب له احدهما وهو الوجود مثلا لدائر بشرط عدمي غير مستند
الى ماهيته من حيث هي فلا يلزم الممكن علة موجودة مغايرة

له وايضا يجوز ان يكون احدهما وهو الوجود مثلا راجحا لذاته
غنيا واصلا الى حد الوجوب وان يقع الطرف الراجح لعدم
الوجحان الغير
الواصل الى حد الوجوب ولا يلزم فيه الترجيح بلا مرجح فضلا عن ترجيح
المرجوح لان رجحان الراجح لا فساد فيه ح لا يلزم من ممكن الوجود علة
مغايرة له فضلا عن ان وجوده ولا مدخل لنفي هذين الاحتمالين من دليل
وقد تصدى الحكم في الخاتمة لدفع هذين الاحتمالين وستطلع على
حقيقة الحال في تحقيق هذا المقال ان شاء الله ثم اعلم ان الكلام
المذكور انما يتم لو ثبت انه لا يجوز ان يكون وجود مقتضيا ماهيته
امرا آخر من حيث هي هي بلا اشتراط وجود بان يكون وجود ممكن
من لوازم ماهيته اذ لعل ذلك الامر الآخر لا يتوقف هذا الاحتمال الضعيف
من دليل ودعوى البداهة غير مسموعة وسيجيء ما يجب ان نفعله ههنا
تمام • وح قال في الحاشية اي حين الدور والتسلسل الترديد
جار على التقديرين كما لا يخفى وكذا ابطال شقوق الترديد والايراد
عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق الاعلى الاخير علة مستقلة لما تحته
ههنا ايضا بان يكون علة الحاجة المشتركة عن الدور ونحوه الغير المستغني
عنه واحدة وح يكون له علل مستقلة متداخلة كما في تعدد المسبب
فانه يجوز ولا يجوز تخصيص الكلام في بعض الايرادات بالتسلسل بعد ان علمت
جريانه في الدور ايضا انتهى كلامه لعل الغرض منه دفع ما يتوهم من ان
هذا الطريق ان يبتني على بطلان الدور فلا يتم القول بعدم توقفه

على ابطاله والّا فلا يتم ما ذكره على تقدير التسليم الدور وحلّ الدفع
انّ ما ذكره ليس مختصّا بشيء منها ولا تفرّد بظاهر العبارة في بعض الايرادات
ولا قدح في ذلك اختصاص بعض منها مثل الايراد الاول بالمتسلم وانّما
خصّ بالذكر الايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فرّق اصلا لاحتمال علة
مستقلة وان كان آخر من الايرادات ايضا كذلك لعدم تمامية

ويرد على ما ذكره في بيان جريانه على تقدير الدور انه من الجائز ان علة
المجموع المشتمل على الدور المستثنى عنه واحدة انما يلزم حين الترجيح بلا
مرجح لكون كل منها واحدة مستقلة لما عداه منها والفرض انه ليس كذلك مستقلة
مدّاخلة بخلافه على تقدير التسليم على ان القول بجريانه على تقدير الدور
الفرض مما لا حاجة اليه فيما هو بصدده بما ذكرناه آنفا فروع

الاول انّ ما يوجد جميع اجزائه فهو موجود الى هذا وان كان مما يتساوى الامران
الى قبول النقيض فيه بالمنع مستندا بانه يجوز ان يكون لعدم امر اخر شرط
لعضية الاجزاء للشيء كما ان العلوقات الاربع مثلا في كونها قضية شرطية
بتعلق الايقاع او الانتزاع بالجزء الاخير منها وهو الوقوع او اللاوقوع
فيكون مجموع تلك العلوقات حينئذ القضية مشروطة بتعلق الايقاع
او الانتزاع فاذا تحقق ذلك الامر الراجع كلها ولم تتحقق الحكم لم تتحقق
القضية مع كون جميع اجزائها موجودة وسيأتي ما يتعين به هذا الكلام

ولا شكّ انه ممكن قال في الحاشية قيل كون كل مركب ممكنا مستلزم
لكون المركبات الممتنعة كالمركب من الضدين ممكنا واجيب عنه بان

تخصيص المركب بالوجود واخرى ما تفتقر الى الاجزاء ح نمنع ان شيئا
من المركبات الممتنعة مفتقر الى الاجزاء بمعنى انه كلما تحقق ذلك المركب
تحقق اجزاؤه اذ الحج جاز ان يستلزم الخ انتهى كلامه وفيه ان الحكم
بامكان جميع الممكنات الموجودة لا يتوقف على الحكم بامكان كل مركب
ولا يستلزمه فكيف يتجه هنا هذا السوال فان قيل قد حكم بان
كل محتاج ممكن ويتجه عليه ان كل مركب محتاج وكل محتاج ممكن فكل
مركب ممكن فيلزم ان تكون المركبات الممتنعة ايضا كذلك قلنا الجواب
ح ليس على ما ينبغي اذ لا وجه في مقابلته مخصص المركب باحد الوجهين
المذكورين بل يجب تخصيص المحتاج والقضايا ليس فيها من التخصيص بحيث
امّا الاول فلانه لا فرق بين المركب الموجود والمعدوم في ذلك لان
الاحتياج الى الغير مطلقا اي في اي وصف كان يقتضي ان لا يكون الذات
كافيه فيه ولا يقتضيه من حيث هي اقتضاء، وامّا ضروريا وهي
الامكان الذاتي على ما استفاد من التقسيم المعتبر عندهم واما
الثاني فلان الكل مطلقا مفتقر الى اجزائه وجودا وعدما كما يشهد
به البديهة ومنعه مكابرة والقول بجواز استلزام الخ محالا ليس
كليا جاريا في جميع الصور لجواز ان يكون احد المحالين منافيا للاخر
فلا يجامعه فضلا عن ان يلزمه والا ولي ان يقال ان التركيب مطلقا
يستدعي الامكان الذاتي وينافي الامتناع الذاتي كما انه ينافي الوجوب
الذاتي وقد احكموا بان البساطة من لوازم الوجوب الذاتي وسيشار

منه ان امتناع الجزء ولو بالذات انما يستلزم امتناع الكل بالغير
لا بالذات وان الموقوف على الجزء وان كان محالا بالذات فهو بالغير
لا غير وان استحالة اللازم ولو بالذات انما تستلزم استحالة له
الملزوم مطلقا سواء كانت بالذات او بالغير فعدم امكان اللازم
بالذات لا يستلزم عدم امكان الملزوم كذلك وانما امكان الملزوم
بالذات لا يستلزم امكان اللازم كذلك وذلك لان عدم الوجوب
بالذات لازم لعدم العقل الاول مع ان الاول ممتنع بالذات والثاني
ممكن بالذات وقال المحشي حاشيته لشرح التجريد ههنا نكتة وهي
ان امكان الملزوم بدون امكان اللازم يستلزم امكان وجود الملزوم
بدون اللازم وهو ينفي العلاقة بينهما والحق ان امكان الملزوم
انما هو بالقياس الى ذاته وهو يستلزم امكان اللازم بالقياس اليه
اعني ذات الملزوم لا امكانه بالقياس الى ذات اللازم ولا يتوهم ان هذا
قول بالامكان بالغير فان ذلك ان بحسب الغير بحيث يستوي نسبة
ذاته الى الطرفين وما نحن فيه امكانه بالقياس الى الغير لا امكانه
في ذاته بسبب الغير وشتان ما بينهما والمحتاج خصوصا الى
الممكن الخ لا يدان يعتبر بان يكون الاحتياج الى امر لا يستند الى الذات
والا فلا ينافي الوجوب الذاتي اذا عتبار الواسطة المستندة الى الذات
لذاتها لا تقدح في ذلك كما قيل وانت كالعالم بل على ان الاحتياج الى
الممكن حقيقا اولى بالامكان وفيه ما فيه تدبروا اعلم ان البرهان

مبني على كون علة الحدوث علة البقاء حتى تكون الممكنات موجودة بجعل
واحد ويجوز ان لا يكون مؤثرا فيها فان تاثر الموثر حادث فيلزم
اجتماع مؤثر الموثر مع معلول الموثر المتاثر عن وجوده وكذا قولك
اجتماع الممكنات الموجودة في الوجود تامل فعلة ما نفس
المجموع او جزؤه او خارج عنه لابد ان ناخذ الاول الخارج لعدم
من الخارج بتمامه ومن المركب من الداخل والخارج لبطلان التحرير ان
الجملة المفروضة هي من الممكنات المعرفة والمركب المذكور وان كان
داخلا في الممكن المطلق لكنه ليس بداخل في ممكنات فلا يلزم
عليك ان احتياج جميع السلسلة من حيث الجميع الى علة ما في يتصور كان
بالجميع من حيث الجميع امكاني ووجود غير امكانيات الاجزاء وجوداتها
واما اذا كان الممكن ووجوده عين امكانات الاجزاء ووجوداتها
فلا يتقرر احتياج ذلك الجميع الى علة بل علل وجودات الاجزاء كانت
في وجوده ومن البين المعلوم ان امكان المجموع ووجوده عين امكانات
الاجزاء ووجوداتها فان امكاني مجموع زيد وعمرو ووجوده عين امكانيهما
ووجودهما حتى اذا وجد زيد وعمرو بالايجاد لم يحتج مجموع
وجودهما الى ايجاد غير ما اوجد زيد وعمرو وسيجيء تحقيق الكلام في هذا المرام وحاصل
انهم حصروا حصول جميع العلوم النظرية بطريق التسلسل الدوري الا انتهاء
الى علم بديهي اذا كانت النفس قاطعة من عدة بان يكون بعضها مكتسبا
من بعض الى غير النهاية بدون احتياج جميع تلك العلوم النظرية

امكانهم

الى ما يحصل ذلك الجميع ولم يجز ان حصول تلك السلسلة المركبة الى صلة
بعضها من بعض الى غير النهاية بدون احتياجها الى ما يحصل ذلك الجميع
بل حكموا بانه لا بد له من محصل غيرها الحصول كما يلزم في حصول ذلك
الجميع حصول بعض بعضها من بعض على الوجه المفروض مع عدم ظهور
الفرق بين الجميعين وتلخيصه ما قيل ان كل واحد من هذين الجميعين مركب
من امور حاصلة غير متناهية والحكم بان حصول تلك الامور الغير
المتناهية كافية في حصول احد الجميعين اعني جميع العلوم النظرية
الغير المتناهية وعلى كافية في حصول الامر الذي هو جميع الممكنات
المتسلسلة الى غير النهاية تحكم بحت وكذا القول بان جميع الامور المركبة
من الممكنات المتسلسلة الى غير النهاية مجتمعة في الوجود فكون ممكنا
موجودا ايضا اعلى كون كل واحد منها مؤثرا كافيا لما دونه سوى الاول
لما حتى فرضنا نطلب مرجحا افاد الوجود دخلا في جميع العلوم النظرية
المذكورة فانها غير مجتمعة في الوجود فلا يكون ذلك الجمع متصفا بالوجود
فلا يطلب كاسبا يفيد الوجود وهو عكس ما قال اللازم منه احكام
افاقة الدليل على عدم كون جميع العلوم نظرية بحيث لا يتوقف على ابطال
شيء من الدور والتسلسل كاثبات الواجب وهذا لا ينافي تحقق طريق آخر
يتوقف عليه كما حررنا نحن فيه والمورد في كتب المنطق هو هذا
الطريق لا الطريق الاول وكلامهم هناك فيه وغاية ما في الباب تعدد
الطريق منه انفع وعدم تعرضهم الا لواحد منهما ولا مرية في ذلك سهل

تامل وامتناع تقدم الشئ على نفسه قد يقال ان المراد
الشئ على نفسه ذاتا واعتبارا معا فلزوم المحذور مبنى على هذا الاعتبار
الاعتبارى وان اراد تقدم الشئ على نفسه ذاتا فقط فامتناعه
ثم لجواز ان يكون الشئ باعتبار علة لنفسه وباعتبار آخر معلولا
له ولا بد لنفيه من دليل ولو اريد جواز كون شئ علة لنفسه في الذهن
باعتبارين كالاجمال والتفصيل من الحدود والحدود كما هو المشهور
فان قيل لجواز ان يكون المراد بالنفس في الترديد ما هو كذلك ذاتا او
في اللزوم وبطلان اللازم كلاهما ظاهر قلنا ننقل الكلام الى
ما سيذكره من ان الوجود الخارجي عن جميع الممكنات واجب لذاته
لان الوجود الخارجي هنا على ذلك التقدير يحتمل ان يكون هو
مجموع الممكنات باعتبار الخارجي وقد يجاب عنه بان العلة والمعلولية
في الوجود الخارجي لا يتصور ان يكونا باعتبارين وان كانا متغايرين
باعتبار الوجود الذهني وفيه ما فيه فتدبر قوله
لان علة الكل بحيث ان يكون الخ هذه كلام سيجئ تفصيله فلا يكون
ما فرض علة المجموع وحده علة له بل البعض فقط الظاهر ان قال
فلا يكون ما فرض وحده علة للمجموع علة له بل مع غيره علة له او
يقال فلا يكون ما فرض علة للمجموع علة له بل البعض فقط على
لنفسه واعلله قال في الحاشية لا يقال بطلان هذا الشق موقوف
على بطلان الدور وقد ذكرت ان هذا الطريق لا يتوقف عليه لانا

نقول

لكن يكفي في بطلانه لزوم كون الشيء علة لنفسه وهو ليس دورا
وذكر كونه علة لعلته وقع نبرعا لا يتوقف المطلوب عليه وما وقع كذلك
في كلام المتأخرين ونحن في هذا الموضع نقصد تقرير كلامهم وتحريره
لم نسقطه مما شاء معهم فتأمل اني كلامه وانت تعلم ان هذا
الاعتذار ليس على ما ينبغي والاولى ترك قوله وعلله لابهام ما هو
محل في المتن والقول بعدم الاسقاط مما شاء معهم مما لا وجه
له كيف وهو بصدد تقرير الدليل على وجه يندفع عنه عدة ما
يرد عليه ثم اعلم ان كون الجزء علة لنفسه ولعلته يتضمن محالات
كثيرة بديهية وغير بديهية منها تقدم الشيء على نفسه بمرتبة واحدة
ومنها تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين وضاعفا ومنها تقدم الشيء
على نفسه بمرتبة واحدة وبمرتبتين وبمراتب ومنها كون الشيء علة
قريبة وبعيدة معا لنفسه ومنها كونه علة تامة وناقصة
معا لنفسه ومنها توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد
شخصي فيكون علته امرا موجودا لان عدم الامر الموجود موجود وقد
سمعت ما يتعلق بذلك فتذكر والوجود الخارج عن جميع
الممكنات واجب لذاته لا خفاء في ان سياق الكلام مدل على ان جميع
الممكنات هو جميع الممكنات التي في سلسلة واحدة يرشدك الى
ذلك قوله لا شك في وجود ممكن الخ ويجب عليه ان الخارج عنها لا يلزم
ان يكون واجبا لذاته لجواز ان يكون ممكنا ولو تعلق الكلام اليه يلزم

سلسلة اخرى فالكلام في مجموعها الضم كالكلام في الاول وهكذا فانه
يلزم المحال القسم الا ان ننقل الكلام الى مجموع الممكنات امّا ان العلة
واحدة او سلاسل متناهية او غير متناهية فنقلته اما ان يكون
او غيره او خارج عنه وبطلان باطلان بعين ما ذكره فتعين
الثالث ولا شكّ في ان الموجود الخارج عن جميع الممكنات على
هذا الوجه الذي اخذناه واجبًا لانحصار الموجود في الواجب
والممكن فكلّ ما هو موجود خارج عن احدهما فهو داخل في الآخر
ولعلّ منع العموم الضم ما ذكرناه وان كانت عبارتهم قاصرة عنه
واعلم انه لو قال والموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب
لذاته او مستلزم له لكان اولى ليتناول المركب من الواجب والممكن
ايضًا وهو داخل في الخارج كما عرفت وهو غلط وقد يقال
ثبوت الواجب على تقدير عدم استناد ممكن اليه او بواسطة
اليه يكون خلفًا انه ليس خلفًا الا لزوم على تقدير يفضي المطلوب بل
على تقدير عدم الاستناد كاف لازم على تقدير تفضي المطلوب
مطلوبًا كما انه قيل ان لم يستند اليه ممكن كذلك يلزم وجود ممكنات
تدور القسم وعلى التقديرين يلزم من عدم حصر الاستناد وجوده
فيكون محالًا فغلط تفضي المطلوب فيظهر حقيقته وانت تعلم حقيقته
واجيب بان المحال كما ذكرتم لكن الخلف اللازم قد يكون على غلط
ولذلك نقال هذا خلف ومع ذلك هو مطلوبنا وحاصل هذا

او تسلسل

الورق

على وجه يكون جزءا من السلسلة لكان شاملا لوجهين ولا ينافيه
قول فيما سبق كما في الاعداد واعلم ان سيد المحققين وسند المدققين
قدس سره قال في حاشية لشرح المطالع في الرد على مذهب من
في التصديق بان التصديق لا يكون عند قسما من العلم الواحد ومن
الامور المعلومة بالضرورة ان الاشياء المتعددة كما يصير امرا واحدا
مالم يعتبر معها هيئة وهذا بين حتى ان صورة المركب منها انتفى كلا
وبعضا فيه دلالة على ان الهيئة في كل مركب لا بد ان تعتبر جزءا منه
وهذا يخالف ما ذكره في تركيبه في تقرير هذا البرهان وغيره
والحق هو ما وقع في هذا المقام بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية
الاولى ان يقال بدون الهيئة الاجتماعية وكما الحالة في النظم
وقد بينا ان الكل الخ قد سمعت ما فيه فتذكر وتخصيص
قوله الاول ان كان الخ هذا ليس بمخصص في هذا القسم تامل
اذ لو وجب تقدم العلة التامة ولو مع المركبات تقدما على نفسها
لم يستمر الخ هذا ينافي الاعتراف بان العلة التامة بل يجب
ان يكون الامر بالعكس فما هو مصحح لاطلاق العلة عليها فهو مصحح لتقدمها
على المعلول وهذا وان كان واقعا ههنا في مقام السند لكنه كلام
مشتمل على فهم واعتقاد هو المبني على ما فيه والمراد ان يراد هذا
السؤال هنا مبني على ان يكون المجموع من الممكنات شيئا على الاعادة
والصورة اذا لم يلتفت من تقدم العلة التامة على معلولها ما يقتضي

هذه

هذه الصورة على ما هو مقتضى كلامهم ومن البين ان المجموع المذكور لا يشمل
جزء الصورة على ما حقق في جواب الاعتراض الثاني من الاعتراضات الثلاثة جماعة
سابقين في ذلك المركب فمنه ان ذلك الكلام جار في كل علة تامة
لمطلق المركب كما لا يخفى وتصوير ذلك في المادة المخصوصة وهي المركب من
المادة المخصوصة وهي المركب من المادة والصورة الجوهرية نقول
ان مجموع اجزاء الشيء عين ذلك الشيء فاذا اخذت مع غيرها كان هذا
المجموع متأخرا عن الاول سواء كانت تلك الاجزاء بعضها مادة وبعضها
صورة او لا اذ لا حاجة عنده في تأخر المجموع ان يكون امرا عينيا
له مدخل في ذلك المجموع المركب من الوجودات الممكنة والواجب لذاته
فالاولى ان يقال مجموع الواجب وامكن الذي كان الواجب علة تامة له
كالعلة الاولى بناء على رأي الحكماء ممكن لاحتياجه الى كل من جزئه
وعلته التامة نفسه اذ ليست جزء منه ضرورة احتياجه الى
الجزء الآخر ولا خارجا عنه اذ لا علة للواجب اصلا وهو علة تامة
لجزئه الآخر على ما هو المفروض فليس للخارج فيه دخل وكذا الحال في المجموع
من الامور الثلاثة في نفس الامر سواء كانت موجودة في الخارج او
كالامور العدمية الواقعة في نفس الامر اذ لا حاجة عن هذا المجموع
العلة التامة بمجموع امور الخ في هذا الحكم بحث مشهور لكنه هنا في مقام
السند ثم اعلم ان هذا السند ليس على ما ينبغي اذ دعوى ان وجوب تقدم
الشيء على نفسه ليست مبنية على ما منعه حتى يحتاج تعاقل على

انها علة والكل علة يجب ان تتقدم على معلولها لان العلة هي المعطي
للكمال الغائي الذي هو للتعقيب فلا بد من الكمال فيه او فيها معا ولو كان
منشأ وجوب تقدم العلة التامة على معلولها ما ذكره من ان كل
جزء منها يتقدم عليه ما ذكر وهذا غلط ظاهر لا يخفى على من له ادنى
تأمل فضلا عن حكيم انما يلزم لو كان علة تامة للكل الخ هذا

وان وقع في مقام السند ليس بجيد اذ العلة للكل لا يمكن ان تكون علة لجزء
منه لان هذا الجزء داخل في العلة التامة للكل وليس علة لنفسه نعم
العلة التامة للكل متقدمة بالطبع اجزائه بأسرها ولعل مراده هذا وان
كانت عبارته قاصرة عنه ثم لا يخفى عليك ان المراد بالعلة لا ينحصر
العلة التامة والفاعل بالعناية اجمالات كثيرة لكن الاقرب من بينها
هذا ان الاجمال الذكور ان تأمل معنى انه لا يستند

اليه اولى ما ورد عنه ان حمل الاستناد على اطلاقه
يلزم ان يستحيل التخلف عنه وان حمل على الاستناد اليه بطريق الباث
عنه فلا يستحيل ذلك لكنه خلاف الظاهر ويسيء الحذر موضع تفع
واعلم ان الفاعل المستقل التام بالمعنى المذكور لا نسلم انه يلزم ان يكون
يمكن وانما يلزم ذلك لو ثبت الانتهاء الى الواجب لذاته وانى له اول المسئلة
فلا يثبت ان له علة بالمعنى المذكور وهو حري بتحقيق هذا ما
اشتهر فيما بينهم وسيأتي الكلام في هذا المقام من ان الفاعل تسم من
العلة الخارجة عن المعلول هذا مبني على ان المراد من الاستناد ان

يكون

يكون باعتبار جميع اجزائه وهو ليس بظاهر من العبارة بل الظاهر التوقف
المطلق كما يقال ان الكل مستند الى الجزء مرض على المصنف فقيل تأمل
فان الدليل المذكور مجرى فيه لا يخفى عليك ان الدليل المذكور يجرى
فيه باد نى تغيير وذلك بان يقال الفاعل المستقل بالمعنى المذكور
في المجموع الذى هو اركب من الواجب والممكن يجب ان يكون فاعلا
في كل واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا في المجموع ضرورة استناد
بعض الاجزاء الى غيره وغير معلولا له هذا مما قيل النقض على هذه
الدليل تأمل قيل وجهه اى بالمنع بان المراد الفاعل مطلقا
بل الفاعل المستقل بالتأثير بمعنى انه لا يستند معلول اليه او عما
الى صدر عنه قبله اى ظهر بطلان ما قد قيل انه يجوز ان يكون ما قبل
المعلول الاخير في السلسلة واسطة مما قبله مرتبة الى غير النهاية
له للجميع وهو اى ما قبل المعلول الاخير معلول لما قبله مرتبة واحدة
هكذا الى غير النهاية وقوله لانه لو كان ما قبل المعلول الاخير الى آخره
دليل على تبين بطلان ما قبل بالمعنى المذكور او على بطلانه تقريب
وبيانه انه لو كان ما قبل المعلول الاخير علة موجدة للسلسلة بأسرها
مستقلة بالتأثير فيها حقيقة لا تستند تلك السلسلة الا
اليه او الى ما صدر عنه ولا شك انه ممكن فيكون صادرا عن نفسه
علة لنفسه قطعا وايضا يكون جميع العلل الغير المتناهية
التي قبل المعلول الاخير صادرة عنه بل يكون كل من تلك العلل

عدم استناد بعض الاجزاء اليه بل الى غيره
لا يدل وقد اخذ هذا فيه مدار ولا يصح

واحدة

صادرة عما بعدها والمستند الى المستند الى الشيء مستند اليه ذلك الشيء
فيلزم كون الشيء علة لنفسه بعدة تلك السلاسل وفيه بحث سيطلع
عليه واعترض الاعتراض بوجهه معارضة في احدى مقدمتي العلة
بان فاعل المجموع بالاستقلال فاعل لكل فرد كذلك لكونها مبنية لدليل
في الجواب لو فرضنا ثلثة اشياء وكنا الحال لو فرضنا اثنين
كل منهما معلول لعلة اخرى الى اخره ان لا يكون فاعلة خارجا
عن فاعل الكل فيه انه لا يتم ما ذكروه من انه لو كان ما قبل المعلول
الاخير علة موجدة للمسلسلة الخ لان ما قبل المعلول الاخير علة
موجدة للمسلسلة بمعنى انها يتأتى فيها بمعنى ان فاعل كل جزء كما يكون
خارجا عما قبل المعلول الاخير ليس بخارج عنه ويجوز ان يكون
جزء داخلا فيه وهو ما قبله بمرتبة واحدة وحينئذ لا يلزم منه
كون الشيء علة لنفسه اصلا لان الكل لا يستند الى معلوله الى هو جامع
من فاعل الكل بالاستقلال على ما هو مقتضى هذا الكلام مع انه يجوز
ان يستند الى ما خرج عنه اذا كان صادرا عنه حيث قال فيما سبق
بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه فيهما تدافع بل
نقول ان الكلام السابق بظاهره يدل على ان المعلول لا يستند الا الى
الفاعل او الى ما خرج عنه وهو ما صدر عنه وهذا الكلام يدل على ان
المعلول لا يستند اليه او الى جزئه تأمل فيه ما فيه حينئذ واعلم ان
الجواب الاول بما عتبار الشق الاول ومنع بطلان اللازم وهو

ستقلوم
للازم نعم لكنه لا يلزم كون فاعلا لكل جزء ولا من
منع الا ان يكون فاعل ما قبل المعلول الاخير

ماحسان

الخلف

التخلف عن الفاعل المستقل بالمعنى المذكور وان الجواب الثاني هو
باختيار الشق الثاني ومنع لزوم تقدم الجزء الاول على وجود علته
وبهذا يندفع ما ورد على الثاني لانه بيانه ان مجموع العلل الثلثة
علة مستقلة بمجموع المعلولات كما ذكرتم ولا يلزم ان يكون علة لشئ
من تلك المعلولات بل لا بد ان لا يكون فاعل كل منها خارجا عن مجموع
العلل الثلثة المذكورة وهو محقق فلا يلزم المحذور فعلة اولا
منه بان يكون علة لها الان تاثيره الخ فيه كلام يسبق تفصيله
وكذا الحال في قوله ان على المعترض بهذا الى اخره قال فيما نقل عنه في بقية
هذا في صورة القسم وفي صورة الدور ان ترجيح المرجوح ممكن فيه
القسم اللازم ان لا احاجه فيه الى ذكر القسم ثانيا حتى يحتاج في
لزومه الى المقدمة القائلة بان فاعل الكل بلا استقلال فاعل الكل اخر
لكم عن ان فاعله لا يكون خارجا عن فاعل الكل ثم اعلم ان ما ذكره
في تعريف الفاعل المستقل بالتاثير ان حمل على ظاهره وهو انه يستند
اليه المعلول بلا الى نفسه او الى ما صدر عنه لا يكون شئ من اجزاء السلسلة
فاعلا مستقلا بالتاثير عنها وان حمل على معنى انه لا يستند اليه المعلول
الى امر خارج عنه اصلا ولا يستند الى امر خارج صادر عنه كان كل
ما قبل المعلول الاخير من السلاسل الغير المتناهية فاعلا مستقلا
بالتاثير لصدق توقفه عليه ولا يلزم ترجيح المرجوح بل يلزم توارد
فواعل الفاعل المستقل الغير المتناهية على معلول واحد شخصي فاعل

وقد اعترض عليه بانه لا يجوز ان تكون علة الجميع بالمعنى المذكور اذ المعنى ان
عدم جواز كون العلة عين المعلول كما يتجه على تقدير كون المراد بالعلة
العلة التامة كذلك يتجه على تقدير كون المراد بها الفاعل المستجمع للشرائط
بالمعنى المذكور فليس في الممتنع منها اليه نفعا وتلك العلة لا يمكن
ان يكون عينها الا احتمالا ان المنع المذكور انما اورد عليه على تقدير
كون المراد بها المعنى المذكور في الجواب عن الايراد الثاني على الطريق المذكور
فلو اخذت تلك العلة الموجدة على الوجه المذكور بجاز كونها عينها
وما ذكره في بيانه حيث قال لان العلة الموجدة للشيء سواء كان في
ضمن الخ اذا تقرر الكلام على الوجه المذكور سابقا وعرفت ان القول بالعلة
لو استلزم التقدم والغيرية لكانت العلة التامة الدائمة كذلك وكذا
لا فرق بين العلة التامة والفاعل المستقل بالمعنى المذكور في وجوب
التقدم على المعلول وعدمه وما ذكره المص لا يدل عليه والاولى
عدول الشارح عنه الذي نحن بصدد ابطاله بالدليل لا يخفى عليك ان الكلام
ههنا ليس مبنيا على ابطال التسلسل كيف والكلام في المسلك الاول الذي
لا يتوقف على ابطال الدور والتسلسل فلسنا بصدد ابطال تعليل كل
واحد من السلسلة بآخر منها لانه هو القسم من جانب العلة وتعلق
وقع من الغلط في النقل وان اردت الاطلاع على حقيقة الحال فارجع
الى ما ذكره المحقق الشريف قدس سره في بحث العلة والمعلول من شرح المواقف
وعليك الا تغتر بما ذكره في توجيه دليل ابطال القسم وانعم النظر

تمام

في غاية الحسن بخلاف ما نحن فيه . فانه باطل لانه قد بين بطلانه
بديهة فيه انه ممنوع لا يدله من بيان لا يخفى على الناظر وقد تقدم
قد عرفت بعض ما يحتمله فلا تغفل من الايراد الاول والثاني
ان قال من الايراد الثاني لكونها عن واجبه التقدم كذا في
بعض النسخ وفيه ان عدم وجوب التقدم بل وجوب عدم التقدم
لا يدل على جواز كونها معية المعلول فليس جزمهم بامتناعه
معية المعلول بناء على ما ذكره كما نقلناه على ما ينبغي فتعم بتم كلامهم في
مقام المنع والفساد قلت . اذ لو جاز كون العلة التامة
نفس الممكن لكفى في الممكن في وجوده هذا فمن يقف على ان كون العلة التامة
نفس الممكن على ما جوزه انما هو في ما اذا كان المعلول مركبا خاصا لا في
مطلق المعلول ولا في مطلق المركب بل انما هو في بعض المركبات الخاصة
ولا شك ان علته التامة وان كانت نفسه لكنه لا يكفي في وجوده
بل هو محتاج الى غير في وجوده كالاجزاء واحتياج كل ممكن مطلق
العلة ما لا خفاء فيه ولم يذكر احد ولا يناقضه كون العلة التامة
في بعض الصور المذكورة غير الممكن بل منه علم ضعف قوله ولو توجه
ذلك اي ما يمنع المذكور وهو منع عدم جواز كون العلة التامة نفس
معلولها فليمنع افتقار الممكن الى غير وح يستند بالبناء
الصانع بالامكان هذا الهم ممنوع بناء على ان افتقار كل ممكن موجود
الى مطلق العلة سيما الفاعل ضروري ومتفق عليه ولا يناقضه كون العلة

التامة عن المعلولة في بعض الموارد ولهذا اختاروا كون العلة هي الفاعل
المستقل بالتأثير في دفع السؤال المذكور وقبل عليه الانسداد المذكور
لا يضر المانع وفيه بحث لان الكلام معهم الذين قرروا ذلك المنع ويحملوا
الى دليل آخر ثم نقول فلو كان علة تامة لنفسه كان واجبا قد
علمت ما فيه مما ذكرناه آنفا فلا تغفل بقي الكلام فيما
ذكره في بيان الحدوث نفعا لوكون ذاته في وجوده وانعدامه فاذكر نا
انفا بحلول انتهائه الى ممكن قديم الخ لا خفاء في ان العلة التامة
للحادث لابد ان تكون حادثة كذلك الآن قدم العلة التامة يستلزم
قدم المعلول فيلزم ان تحقق كل حادث تحقق قبله حادثة
حقق به غير متناهية معا كانت موجودة في الخارج او لا لكن الكلام
في ان التسلسل في امثال تلك الامور محال مطلقا ام لا تأمل وبالجملة
انما يلزم الخ هذا السؤال معارضة او منع لاستلزام الدليل المدعى
لا نا نقول انما يلزم الخ هذا السؤال معارضة او منع لاستلزام
الواجب الخارج من التقسيم فنحن يجب له الوجود بالنظر الى ذاته
الخ ينبغي ان يكون مرادهم بوجوب وجود الشيء بالنظر الى ذاته ان
لا يكون لغيره مدخلية في وجوب وجوده ولا يتوقف وجوده الى غيره
سواء كان ذلك الغير داخلا في ذاته او خارجا عنه ليتوافق مقتضى
التقسيم من الذين اعترفوا بصحتهما وح لا يلزم كون المركب الممكن الذي
علته التامة نفسه داخلا في الواجب لافتقاره الى جزئه ومنه

تعلم

يعلم ان كل مركب ممكن ويكون كل من الواجب والممتنع بسيطا كما ذكرناه
لا نا نقول يكفينا دخوله في الواجب على بعض التقسيمات
التي الخ انت خبير بما فيه مما ذكرناه آنفا واعلم انه وقع في
بعض النسخ في اثبات ان العلة التامة للشيء لا يجوز ان يكون نفسه
ان الممكن لما لم يقتض ذاته الوجود والعدم اقتضاء تاما فلو
كان علة تامة لعدمه كان مقتضيا لوجوده اقتضاء تاما
لان العلة التامة يقتضي وجود المعلول وفيه ان هذا مسلم على تقدير
كونها عينه وايضا مقتضيا اقتضاء ذات الشيء وجوده اقتضاء تاما
انما لا تفتقر في وجوده الى امر لا يستند الى ذاته كما مر ان المركب يحتاج
الى كل من اجزائه ولا يستند شيء منها اليه بل هو يستند الى كل منها فلا
يلزم من كون العلة التامة ممكنا في المركب عينه اي ان لا يكون الممكن ممكنا
وان يكون واجبا لذاته وجب ببساطته وهو العلة التامة
البسيطة فيه ان العلة التامة التي هي عين العلة الفاعلية لا يلزم
ان تكون بسيطة لجواز ان تكون تلك العلة الفاعلية مركبة نعم العلة
التامة البسيطة لا بد ان يكون فاعلية كما قالوا وذلك حيث
لا يتصور مانع عن المعلول فاذا كان ارتفاع المانع جزءا من جميع العلل
التامة محل توهم وتردد بخلاف سائر العلل الناقصة مثل المادة
والصورة وغير ذلك كما سيظهر اشارة الى دفعه ولم يتعرض لغيرها
وفيه بحث لان ارتفاع المانع وعدمه مطلقا متحقق في جميع العلل

ولو حمل على ان بعض الماهيات والاشياء اذا كان من شانه ان يمنع المعلول
وينافيه فارتفاعه وعدمه معتبر في العلل ولو لم يكن كذلك اذ لم يكن
لارتفاعه معتبرا فيها كان تحقق محالا تاملا لانه معلوم انتفاءه
وبالجملة ان كلامهم معلوم الانتفاء على التقدير الاول ومشكوك
على التقدير الثاني ولعل قولهم كما له كما قالوا اشارة الى ما ذكرناه
ثم اعلم ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري فيه ان
الممكن على ما ذكر وهو بالا يقتضي ذاته الوجود والعدم اقتضاء
ويجوز ان يقتضي ذاته مع شرط عدمي او وجودي غير مستند الى
ذاته الوجود وكذا يجوز ان يقتضي ذاته الوجود اقتضاء غير تام
ويكون هذا الاقتضاء مع انضمام امر اخر تاما او يكون معه الاقتضاء
لافادته الرجحان كافيا في وجوده وقد سمعت منا الاشارة الى ذلك
وعلى جميع هذا التقادير لا فاعل لوجود المعلول ولا بد لنفي هذه الاحتمالات
من دليل وسيجيء ما يجدي لنفي هذا العموم بحاد وقوله
من العلل قال في الحاشية هكذا في نوادر جميعها وقد عليه كلها
على التسنيد على سبيل المنع والله ان المعلول لو كان بسيطا والفاعل
موجبا لا يجب الا عن العلة الفاعلية ولو كان مركبا والفاعل موجبا يجب
له العلة الغائية ولو كان المعلول بسيطا والفاعل مختارا لا يجب
له المادة والصورة ولو كان مركبا والفاعل مختارا لا بد له من المادة
والصورة والغائية جميعا انتهى كلامه اقتصر من العلل على الاربع المشهورة

ولم يذكر الحكم المطعون والعلة والشرط وغيرها لانها راجعة الى ذلك
المرجع كما بيّن في موضعه وهو مما تقدّم الكلام عليه
ولو لم يتم ذلك لانهدم البرهان عن آخره هذا لا يتم لمن يعتقد هذا
المقام ومع ذلك ليس تحقيق بل انما يتم الزاما لمن يعتقد كون هذا
البرهان والدليل تاما واما عند من لم يعتقده فلا على ان
الذكي لو ترك العناد ولاحظ بصريح العقل وجد الامر كذلك ليتبادر
الوهم الى قبوله في البديهة لكنه بعد التامل محل اشكال وقد اشرنا
اليه وسيجيء تفصيل الكلام فيه انشاء الله تعالى فقد اجيب عنه
بان جميع الاجزاء الى هذا الجواب بوجهيه معا كلة منشأها عدم الفرق
بين الكل المجموعي والمجموعي كما يعلم من كلام المعلم ومع ذلك كلام
على المسند لان السوال المذكور مناقضة وما ذكر فيه سندا لها
ولو حمل على الاستدلال فيمكن ان يكون الجواب بوجهيه معا على المسند
فيكون قوله وانت جنبي عايد عليه لا كلاما على المسند على سبيل المنع
والمنع غير موجه لهما اعتبارا ان اعتبارهما مبنوذ ويناقض فيه ان
العلة الصورية مما يوجد في الخارج مع عارضه للعلة المادة ومرتبطة
لها فكيف يتحقق مجموعهما معا في الخارج مقدما على احدهما غير
وليس تحققهما في الخارج الا على النحو المعين الان بناطي الذي علة في
الخارج وانضمان السوال المذكور على هذا الطريق اعني منع تقدم
العلة التامة مناقضة لا نقض اجمالي ولا معارضة كما ذكرناه وما ذكره

قوله

علة التامة انما متقدمة عليه لزم تقدمه على نفسه بمرتبتين وهو محال
ولا يمشي فيه الجواب الذي زعمه حقا وقد تبين المسائل والقول بان
جميع الاجزاء في هذا المركب الذي ليس له جزء صوري ليس جزءا من العلة
التامة مجرد دعوى بلا دليل بل لا وجه له وهذا مما يقطع منه لانه مما لا خلاف
في ان جميع اجزاء المركب مطلقا جزء من العلة التامة لانها مجموع ما يتوقف
عليه الشيء فهي عبارة عن مجموع اجزاء المركب ولا معنى لما ذكروه بالجواب
المذكور حقا ولما لم يكن هذا ان الاعتبار ان في المركب الذي ليس له
صوري لم يمشي ذلك فيه وتسليم كون جميع الاجزاء المركب الذي له جزء
صوري جزءا من العلة التامة ومنعه في المركب الذي ليس له جزء صوري
مما لا وجه له اذ لا فرق مما في ذلك امر حقا وقد يقال انهم يقولون
ان بعض الاشكال كلها مركبة من الوحدات الصرفة وان مراتبها ليست بعضها
جزءا من بعض مثلا الثلاثة ليست مركبة من اثنين ووحدة بل من
ثلثة وحدات وكذا الاربعة وما بعدها من المركبات فعلى هذا يمكن ان
يقال ان العلة مركبة من العلل انا قصد وليس مجموع اجزاء الشيء هو عين
المركب جزءا من العلة التامة اصلا نعم لو كان مركبا من العلة المادية
والصورية او انت تعلم ان هذا الجواب انما يضر على تقدير عدم اخذ الجزء
نفعا اذا كان ما ذكروه استدلالا على عدم تقدم العلة التامة ممنوعا
له مع السند فتامل في هذا المقام يظهر لك المرام واما الثاني فهو
ان جميع الموجودات من الواجب والممكن ممكن كما صرح به وعلة الله

الحواشي

الخارجة التي توقف عليها هذا المركب وكذا جميع
الاجزاء المادية والصورية الاعتبارية ان المركب الممكن

نفسه وكذا الحال في مجموع الامور الواقعة في نفس الامر معا فيما ان واحد
سواء كانت موجودة في الخارج او لا واعلم ان هذه الوجوه كلها فاسدة
فيكون العلة مغايرا للمعلول اما بالذات وقد قدمنا عليه ثانيا
وجه تخصيصها بتقدمها عليه هو ان يعلم منه ان الفاعل لم يمكن لا
يلزم ان يكون خارجا عنه مع انهم عدوه من اقسام العلة الخارجة
عن المعلول وان الفاعل الكل لا يلزم ان يكون كذلك بالنسبة الى جميع
اجزائه بل بالنسبة الى شيء منها بل يحتمل ايضا القول بان الفاعل
ضروري في كل معلول وكذا يحتمل كل من وجوب مغايرته للمعلول ويتقدم
عليه كما في العلة التامة وبالجملة يحتمل تلك الوجوه المذكورة كما في
القواعد المشهورة فيما بينهم ولا يخفى على الفطن تفصيلها اللهم الا ان
يقال ان تلك القواعد مخصوصة بالممكنات العرفية فيدفع
وجه التنافي عنه ان يقال المجموع بهذا المعنى الخ وفيه بحث لان المجموع
بالمعنى المذكور هو الكل المجموعي المغاير لكل فرد فرد فان حكم الفرد قد
يخالف حكم المجاعة كما ذكره وحينئذ ان كل واحد واحد يستدعي علة تامة
المجموع الذي هو المركب من تلك الآحاد يستدعي علة تامة غاية ما في الباب
ان تكون الاولى واحدة والثانية متعددة ولا يصح ان يقال ان علة
المجموع هي علة الآحاد لان الآحاد كلها اجزاء داخلة في المجموع المركب
منها وليست خارجة عن علته التامة بل داخلة فيها وليست كذلك
بالنسبة الى علتها والقول بان المعلول الاخير ليس واجبا في العلة

الفاتحة

الناقصة للمجموع كما انه ليس للجزء في علل الاحاد سنفسطه بل جهالة محضة
وهذا من قبيل اشتباه الكل المجموعي بالكل الافرادي وقد تقدم الرد عليه
وسيجئ الاشارة الى الفرق بينهما مع اثر في جذاذة مما لا خفاء فيه
ومما هو المشهور فيما بينهم وسيجئ في كلامه الاعوا في بعاذكرناه وبعد
الاغماض عما فيه والتي ليس هذا الكلام بظاهر في بعا ذكروه من ان
جميع الموجودات من الواجب والممكن ممكن الخ وبالجملة كل من بعا نوع
سنه الناقصة للمعلول وتقدمها عليه في جميع الموارد في غاية الخفاء
والاشكال ومع ذلك القول بتعليد العلة الناقصة محل بحث ايضا وجه
لعلته التي لنفسه ولما كان متقدما عليه كما اشرنا اليه فتذكر ما حل
نظرك لك حقيقة الحال في هذا المقام وما ذكره المصنف هنا اتمام
لما لم يتم في تحقيق المرام فانه مشحون بالتناقض والاختلال لا يخفى
على ذوي الاشكال وقال في الحاشية في هذا المقام انت خبير بانه لو تم
ذلك لم يتم اصل البرهان اذ لم يكن المجموع الا خيرها خارجا عن مجموع
العلل ويكون كل واحد من آحاد المسئلة مشكولا لوجود السابق عليه وجميع
الآحاد وهو ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية كما سيذكره
ويشير الى ان النظر المذكور لا يتأتى اذا كان الترديد في الفاعل المستقل
انتهى كلامه تامل ووهم الفرق انما نشأ من لفظ المجموع في قوله
المركب الخ وقد تحقق الفرق كما ذكرنا وليس المنشأ ما ذكره ولا مدخل
للمركب الذي اخذ فيه الصورة بل مطلق المركب بحيث لا يكون خارجا

لواحد واحد وقدم تفصيل الكلام فيه وفيه نظر لان المجموع
الى هو انما يكون له الا وجه الايراد كما يأتي ذلك الكلام ومن تبعه الى
والا فقد اخلف الى وانت جنيح عافد مما سبق قال في الحاشية
اراد انه اخلت الشبهة في مادة الممكنات الصرفة اذ بذلك يتم
الغرض ولا يضر بقاء الشبهة في مجموع الواجب والممكنات كما انه
في صورة العدول الى العلة المستقلة انما يتم عدم كونها جزءا من
العلة التامة في الممكنات الصرفة ولا يضر كونها جزءا في المركب من
والممكن انتهى كلامه فقد اعترف منه بان معارضة العلة التامة
لمعلولها لا يتم في مجموع الواجب والممكنات كما ان نقض ما علله
كذلك بل القول بان الشبهة اخلت في مادة ممكنات الصرفة
محل تامل ولم نظر مما سبق وتجويز نفعا عما ذكره انفا فلا
تغفل وليظهر منه حال قوله كما انه في صورة العدول الى العلة المستقلة
هذا والتفصيل بكسر الفاء وتشديد الصاد المهملة مبالغة الفاصل
فغير متوجه الا على ان استدلاله بتقدم اجزائها على تقدمها
الى لو تم هذا الاستدلال لزم تقدم كل مركب على نفسه وانه باطل
البطلان وقد ذكرناه فيما سبق على ما انساق عليه اخر الكلام
هو بالا يكون المعلول مستندا الا اليه اولا الى اجزائه اعلم انهم قالوا
في الجواب عن الايراد الثاني ان الفاعل المستقل بالتاثير يختار لم يستند
المعلول الا اليه اولا الى ما صدر عنه وقالوا في الجواب عن النقض على ان

الفاعل

الفاعل المستقل للجموع فاعل الاجزاء على ان المراد بكون فاعل الكل بلا استقلال
فاعلا لكل جزء كذلك ان لا يكون فاعله خارجا عن فاعل الكل لانه
بعينه يكون فاعلا لكل جزء ولعل الهم استنبط منها ما ذكره وهو
ما لم يكن المعلول مستندا اليه او الى ما يستند اليه او الى اجزائه
تأمل فيكون الآحاد المستندة الى نفسه الخ اى الى نفس العلة
الكل سواء كان الاستناد الى نفسه بواسطة او لا هذا ظاهر الذوق
بقوله وان كان الكل مؤثرا الكنه اى العلة المذكورة اقوى اشتمالا على
الاجزاء فيكون الآحاد المستندة الى اجزائه اى اجزاء العلة اقرب فحذف المضاف
محل تامل اذ لا يلائم الا ما سبق ان يكون اجزاءها اقرب الا ان الآحاد
المستندة الى اجزائها اقرب بل يقال كل ما كان مستندا الى نفسها بواسطة
او بغير واسطة مستند الى اجزائها والتفاوت بين كل جزء وعلته انما هو
بقلة الاجزاء وكثرتها الا ان علة اقل اجزاء منه وكذلك الخ وقوله لكن
الآحاد المستندة الى اجزاء الكل سواء ان ذلك الجزء الكل اجزاء من علة الا ان يحمل
المستندة الى اجزائه الكل والا يتم ما ذكره من التفاوت بين علة الجزء
ونفس الجزء فتدبر ما ينبغي التدبر فيه ولا يخفى عليك ان الغرض مما ذكره
هو التنبيه على ما ضعف ما ذكره في تخصيص سند المنع بواحد فانه
لا دفع المنع فلا يرد انه كلام على سند المنع حقيقة فلا يجدي
نفعا تامل واعلم ان الفاعل المستقل بالمعنى الذي ذكره وهو
ما لم يكن احاده مستندة اليه او الى ما استند اليه او الى اجزائه صادق

على كل من المجموع الذى هو ما فوق المعلول الاخير الى اخر النهاية
ومن المجموع الذى قبله بمرتبة واحدة الى اخير النهاية وهكذا الى ان يعود
الذى يدخل فيه المعلول الاخير ايضا مستندة الى كل من تلك السلسلة
الغير المتناهية او الى ما يستند اليه او الى اجزائه المجموع والقول بان
كل جزء يفرض فعليه اولى انما يجرى فيما اذا قيل ان الجزء علة المجموع
لا علته واما اذا قيل بعلية كل من تلك الامور فلا واحد
من جميع كل من الجزء وعلته على الآخر من وجه والكلام فى
توارد العلل المستقلة على معلول واحد سيجئ تفصيله اقول
فى العلة والثانى مما تستند الى اجزائه بل نقول ان ما تستند المعلول
الى اجزائه ليس بعلة له شئ من تلك الجملة وان كانت اجزاء لتلك
قلت موضوع العلة الاستقلالية متحققة فيما اذا كان
يكتب للكلام المذكور وبركة ولا فلا يخفى انه لا يقدح ما ذكره من
ان كلا منهما يحيله دون الآخر بل يكفى ان يقال يكون احتياج
بان يكون ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية علة للمجموع وهو معلول
لما قبله بمرتبة الى غير النهاية وهكذا قوله فكل جزء الخ قلت لا يقدح
هذا اذا قيل بعلية كل من تلك الاجزاء على الاستقلال وذلك لان موضوع
العلية الاستقلالية متحققة فيها كلما سوى كانت تحققها فيها على
السوية الى آخر ما ذكره وقد اشرنا اليه فيما مر انفا فان قلت
فيلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد هذا النزاع على ما

ذكره

ذكره من ان مفهوم العلة الاستقلالية متحققة فيها ولا يرد
العلة التامة فهي مطلقا ليس كذلك على الاطلاق كما بينه سيد
المحققين قدس سره في بعض تصانيفه فان اردت ان تقف حقيقة
الحال فارجع اليه الا ان نقول ان هذا راى اكبر رحمه الله بل
نقول هو واقع فان العقل العاشر الخ انت تعلم ان العقل العاشر
تحته احدى عشر علة فاعلية بالاستقلال بالمعنى المذكور عشر منها مركبة
وهي السلاسل التي ركبت من العقول الباقية وابتدا الاولى كالسلسلة
المبتدئة من التاسع الى البدل والمنتهى من الثامن اليه ومن السابع اليه
وهكذا الى ان تنتهي صورة التركيب فان العاقل العاشر مستند الى
احدها السلسلة الاولى وذات الصفات الاضافية والى السلاسل الباقية واجزائها
وما يستند اليها واحدة منها بسيطة وهي ابتدا الاولى فان العقل العاشر
لا يستند الا الى ما يستند اليه فانه اجزاء له هذا ثم ان العقل التاسع
له عشر علل فاعلية بالاستقلال والعقل الثامن له تسع علل كذلك
وكذا كل من العقول الباقية سوى العقل الاول فليس له علل فاعلية
متورده بالاستقلال وكل ذلك ظاهر لمن له ادنى مسكة هذا بيان
كل من العقول العشرة بالنسبة الى تلك العلل الفاعلية واما شاك
انعم بقوله بل سلسلة العقول العشرة الخ ولعل وجه الترقي زيادة
مناسبة بحوث البحث تدبر فانه الحاشية السلسلة المبتدئة من
التاسع مبتدا خبره قوله علة مستقلة والمجموع خبر قوله بل

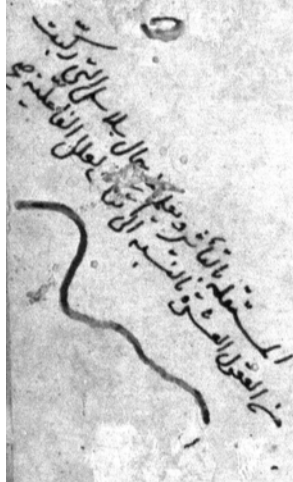

سلسلة العلل العشر الخ انتهى كلامه لا يقال لا بد لكل منها علة لا تكون
أول منها بل لا بد من علة هي أولى مما عداها وما ذكرناه منع يحتاج
لما ذكر في تثبيت المدعى وهو وجود الواجب لذاته هذا أول المسلم
ومعنى النزاع الأولى ان يقال هذا ممنوع لا بد له من دليل فان
قلت المراد بالعلة المستقلة ما لا يكون له شريك في التأثير الخ هذا
جواب عن اصل السؤال بوجه آخر بحيث لا يتجه عليه الاعتراضات
السابقة وان اريد ان لا يكون هناك تأثير الا وهو راجع اليه
الخ ووجه الارادة تقوله ما لا يكون له شريك في التأثير ان الشريك
يشترك ما هو المقابل للمعاوم له الا تم تمتما تم ومن ظاهر الامور المتبادرة
فيه هذا هو المعنى المتبادر من الشريك . فان قيل المراد من الموقف
المستقل الخ هذا جواب يمنع حصر المراد فيما ذكره المجيب من الشقين
واشار الى الانتفاع المنع الذي اورده على الشق الاول حيث قال
وهو ممنوع الخ ولم يتعرض بالانتفاع ما اورده على الشق الثاني لظهوره
وعدم الكافي فيما قصده وكل حاجة الى باقي كلامه فتعرف هذا السؤال
حيث قال فاذا اخذ فيما لم يتعرض تلك المرتبة الى آخر ما ذكره قال نقوله
لا نظر له محصل فضلا عن ان يكون له نفع ومقول العلة العربية
المستقلة بهذا المعنى هي ما فوق المعلول الاخير بحيث ان العلة العربية
المستقلة بالمعنى المذكور لسلسلة مجموع الممكنات المعرفة هي مجموع
ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية كما ذكره كلا نظام المتصف بالتأثير

فيها فان قيل المراد بما يؤثر المستقل تمام المؤثر المجموع فيما
او بعضه فكيف يصح رجع الى المعنى المذكور انفا هو العلة التامة
اي تمام التاثير اعني جميع ما يؤثر في السلسلة قريبا او بعيدا كما سبق
والا فلك ان لا تذكر العلة التامة وكذا الحال في قوله فالعلة التامة يعني
جميع الخ ولا يخفى ان التفصيل الذي اورده هنا لا يجدي كثير نفع
تدبر فاما ان يكون ما فوق المعلول الاخير مرتبة سلسلة واحدة قوله سلسلة واحدة حال
حال والمعنى اما ان يكون المؤثر القريب التام ما فوق المعلول الاخير
على انه سلسلة واحدة كذا نقل عن الاولى ان يقال بدل قوله على انه
الخ اي حال كونه سلسلة واحدة او يكون جميع تلك السلاسل
باعتبارها من حيث الجميع رجع الى ما ذكر انفا من ان يكون المؤثر التام
فيها ما فوق المعلول الاخير مرتبة سلسلة واحدة لان جميع تلك
السلاسل من حيث هي هي جميع ما فوق المعلول الاخير
مرتبة واحدة ولا تفاوت بينهما الا بالاعتبار الملاحظ وفيه تامل يحتمل
ان يراد به ان يكون المؤثر التام فيها كل واحد واحد من تلك السلاسل
فلا يتم هذا الا اذا اريد بالمؤثر التام تمام المؤثر في المجموع قريبا
او بعيدا وكذا اذا اريد به ما لا شريك له في تلك المرتبة قريبا كان
او بعيدا بل نقول لا يتم الا اذا اريد به ما ذكره اولا من انه ما لم يكن
آحاده مستندة تامة اليه اولا الى ما يستند اليه اولا الى آخر هذا ثم ان
قوله وانت بما فصلت لك جنيني بان الحق هو الثاني لعيسى على ما ينبغي

باعتبارها يحتمل ان يراد به ان يكون المؤثر التام فيها جميع تلك السلاسل باعتبار ما صح

تامل نظرك حقيقة الحال في تحقيق هذا المقال وهو يهدي الحق ويهدي السبيل.

واعلم ان الشريف العلامة قدس سره ذكر في شرح هذه الخ الاولى ان يجعله طريقا على حدة لا وجه لجعله تعريفا للعلل بوالسابق لان التفاوت بينهما اكثر مما كان بينه وبين ما جعله طريقا على حدة لا شك في وجود ممكنات متعددة هذا ممنوع بناء على ما قيل من ان الممكن لا وجود له بل اثر الوجود الواجب وان الممكنات اوهام وخيالات كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء لكن هذا قول بعض العقل فنقول كل واحد منها محتاج الى علة فاعلة موجودة هذا مبني على ان كل ممكن موجود لا بد له من علة فاعلة وان العلة التي عليها الوجود لا بد ان يكون موجودة وكل من هاتين المقدمتين قد تقدم الكلام عليها فنقول العلة الكاملة فيه ان العلة التامة للشيء هي جميع ما يتوقف عليه وجود ذلك الشيء فدخل فيها كل واحد من العلل الثلاث كما هو المشهور فيما بينهم فالفاعل من جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتأثير او يجب ان يكون مقارنا مجامعا للملك الامور التي يتوقف عليها المعلول سواء كانت شرائط للتأثير او لا فملك الامور خارجة عنه لكنها مقارنة له فكيف يكون هو العلة التامة هذا مقتضى ما هو ظاهر العبارة ولا شك ان الفاعل الموثر في شيء وان قد يتوقف على الوجه المذكور لا يكون كذلك هذا الشيء وذلك بين فانهدم بناء كلامه بالمرة وايضا العلة الفاعلة المستجمعة لجميع ما

IMPERIAL LIBRARY.

توقف

يتوقف عليه المعلول مما يحتاج اليه المعلول كما ذكره قدس سره لكان
ممكنا ان يكون الشئ علة لنفسه بهذا المعنى بين ابطلان والعلة
التامة لو كانت علة بذلك المعنى لكانت متقدمة البتة والقول
بانها علة اما على سبيل المجاز او بمعنى آخر وإلا فلا يتصور كون شئ
محتاجا الى شئ آخر بدون ان يكون الشئ الثانى متقدما على الشئ الاول
وانه قدس سره كما منع تقدم العلة التامة على المعلول كذلك منع كون بعضها
علة له بالمعنى المتعارف ولو وجد منه التفريع بعليتنا بهذا المعنى لا
يشكل الامر عليه ولا بد من بيان النقل منه قدس سره وقد يجاب عما
هنا ما ذكره فيما سبق من ان اطلاق العلة التامة عليها في كلامه قدس
سره على سبيل المسامحة كاطلاقها على العلة القريبة فح يرد على
ان العلة التي عدها المجموع لم يتوقف عليه المعلول على الوجه المذكور
وان لم تكن علة تامة حقيقة لكن يجوز ان يتوقف المعلول على ما هو
خارج عنها فلا يتم ما ذكره من ان العلة التامة لا يتوقف المعلول
على ما هو خارج عنها لان العلة التامة لو اخذت حقيقة بنى عليها
ان العلة الفاعلية المذكورة ليست كذلك وان اخذت ولو مجازا
عبارة عن العلة الفاعلية المذكورة فلا نسلم ان المعلول لا يتوقف على
ما هو خارج عنها ولكن يدفعه بان يقال المراد اما اذا نسبنا الجملة
الثانية الى الجملة الاولى فلانا نمنع ان تكون في الجملة الاولى امر خارج عن
الجملة الثانية سواء كان ذلك الامر الخارج عن الجملة الثانية معتبرا

نسلم م

في العلل الفاعليه او خارجا عن الامور المعتبره معها او لا يكون وعلى الثاني فهو
ان لا يكون في الجمله الاولى لانه في العلل الفاعليه لا يخلو [illegible]
معها امر خارج عن الجمله الثانيه اما ان يكون [illegible] الامور
الفاعليه والامور المعتبره معها تمام الجمله الثانيه فيلزم كون الشيء
علة لنفسه وهو محقق لاستحالته او بعضها فكون بعض من الجمله
الثانيه وهي العلل الفاعليه والامور المعتبره معها علة لجميعها وهو
ايضا محال لان العله الفاعلية على الوجه الذي ذكرناها مرارا
لم يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها اي عن العلة الفاعليه وعن
الامور المعتبره معها والجمله موقوفه البته على الخارج ذلك البعض
وهو البعض لا قرر على هذا منع المنع الذي ذكرناه وذلك لان العلة
الفاعلية لما كانت ماخوذة مع جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء
كان شرطا للتاثير او امتنع ان يتوقف المعلول على ما هو خارج
عن العلة الفاعلية وعن جميع ما يتوقف عليه المعلول كما لا يخفى
وبذلك اندفع ايضا ما اورده الخصم لكن بقي ههنا امر اخر وهو ان
المانع ان منع احتياج كل ممكن موجود الى علة فاعلية مستجمعة
لجميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتاثير او لا ان يقول
المركب من العلة المادية والصورية مثلا يتوقف على تلك العلة الفاعلية
لان بعض ما يتوقف عليه هو العلة المادية والصورية ومجموعها اعني
المعلول فاذا اخذ مع العلة الفاعليه لا يحتاج المعلول اليهما والا لزم

احتياج

احتياج المعلول الى نفسه وقدرته عليه وهذا بعينه هو الذى يعلله
العلة التامة وفى فقدهما على المعلول فلا نفع فى العدول عنها الى
قوله قلت لا العلة التامة لا تقدم لها على المعلول الخ قد
سمعت ما يعلق به وايضا ما قرره قدس سره فى عنوان هذا الكتاب ليس
فى العلة التامة بالمعنى المراد هنا كما مر ومنه يعلم حال قوله والعجب انه قدس
قوله هذا الذى الخ اقول قد جر الكلام علينا الخ قد عرفت ما فيه فتدبر
فان الكبرى التامة لا تقتضى الى هذا بل على ما ادعاه من ان
هذا امر مما تركز لا يخفى على الفطن واما ما فوقه الى الواجب
هذا التوحيد فيصح لانه لا شك فى ان سلسلة المعلول لا تخرج الى الواجب
تحتاج الى المعلول الاخير فيكفيه ان يكون ما فوقه علة تامة لها
قوله هذا ثم الخ الحال فيه اظهر مثل ما مر ولا يلزم منه عدم
دخولها فى العلة التامة قيل يمكن ان يقال اذا كان دعته خارجا فلا
فى العلة التامة وان لم يكن داخلا فى العلة الفاعلة فيكون العلة الناقصة
للعلة التامة هى نفس تلك الجملة مع ارتفاع عنها وهذا اشبه بعلم الاصول
فتدبر ما ذكرنا من التحتم للوجوب تقدم التى على نفسه برتبتين وان لم يلزم ذلك
بناء على منع تقدم العلة التامة فلزوم التقدم برتبة واحدة كما قيل
انه كما لا يخفى ضرورة ان الفاعل الموثر فى الوجود اذا خرج من كتم
العدم الى الوجود قد سمعت ما فيه قدس سره وذلك لان الزائد الموجود الخارج
عن جميع الممكنات لا يكون ممكنا قد ذكرنا فيما سبق ما يحدك نفعه هنا

فلا يعقل ويمكن ان يلتبس الجملة الثانية وهي جعل الممكنات
الى العلل الفاعلية بمعنى انفسها بدون اعتبار الشرائط كما يشير اليه
وهذا اشارة منه قدس سره الى قول البرهان بوجه قرر به وهو قوله
اذا اعتبرنا العلل الفاعلية انفسها بلا اعتبار الشرائط جملة واحدة
واخذنا الممكنات جميعا جملة اخرى ونسبنا الجملة الثانية الى الاولى
فلا يخلو اما ان تكون نسبة الجملة الاولى ارجح او اجح من الجملة الثانية او لا
الخ ولا خفاء في ان الشق الاول لم ينحصر فيما تكون نسبة الامر الزائد فيه مقيسا
في العلل الفاعلية انفسها ويندرج ما يكون الامر الزائد فيه مقيسا
في الامر المعتبر وهو حالة الشق الثاني وهو الترجيح الحاصل من التوزيع الاول
والتفاوت بينهما في الكمية الموجودة من الاجناس وعدمها كما يظهر للناظر
الصادق اقول ابطال الجزئية شيء من الوجهين الجواب عنه
التفاوت بين ابطال الجزئية هنا بالوجهين وبين ابطالها هناك
بانهما مردودان هنا بالبحث المبني عليهما هناك وما ذكره في الوجه الاول
بعيد ذلك لا ما ذكره في الوجه الثاني فانه بعينه هو ما سبق فتامل
وقد عرفت ايضا ان الفاعل المجموع مجموع فواعل الاجزاء الخ هذا يقتضي
لمنع كون علة جزء اولى بان يكون علة ولا يظهر وجه ذكره هنا لا هناك
مع ان نسبته اليهما على السوية ويمكن ان يوجه كلامه قدس سره
بما يندفع عنه به هذا الكلام لم يوجد في بعض النسخ عن خط المصنف
ولا يخفى انه وان كان غير ظاهر من العبارة لكنه يلائم ذلك من حيث المعنى

فيحمل بهاى يفرحون به فلذلك هذا حاصل ما سبق

وخلاصة ... لو تأخر عن المعلول فبطلانه في العلة التامة

بحث ... قدمهم تقديمه قال في الحاشية اذ لو كانت العلة

التامة عين المعلول لكان الواحد المستقل جزء المعلول والكلام على

تقدير امتناع ذلك وقد علمت ان امتناع كون العلة التامة عين

المعلول انما هو في الكتاب العزيز انتهى كلامه وفيه بحث تعلم مما ذكر

فيما سبق ... ولما لم يكن المعلول الاخير علة لشيء من الآحاد فلا

يدخل في عدة مجموع عللها الا خفاء في ان الكل احتياج المجموع الى

المعلول الاخير هو الكل احتياج الكل الى جزئه وانت خبير بان عدم

علية المعلول الاخير شيئا من الآحاد لا يستلزم عدم دخوله في علة المجموع

كيف ولو تم لدل على ان العلة الصورية ليست بداخلة في العلة التامة

الكائنة لمعلولها وقوله وفيه النظر السابق اشارة الى ما وجه المجموع

بكون المجموع موجودا ان انتفاء واحد ما انتفاء بعض آحادها وفي

ما سواه موجودة وهي مغايرة للكل واحد وكل واحد داخل فيه فيكون

جزءا من علته التامة كما سبق فافهم ... وقرر بعضهم الجواب على هذا

الوجه للمحقق الطوسي كما سيذكر انه ولا وجه ان يجعله اضمارا على حدة

لا تقرب بالطريق السابق ... وهو ان الامر التام المركب في كل

مجموع هو جميع اجزائه الخ من عدم الفرق من الكل الافرادي والكل المجموعي

بناء على ان المجموع هنا اما ان يأخذ بمعنى الكل الافرادي فيلزم ان يكون

كل واحد من واحد من الاجزاء موثرا تاما في المجموع واما ان يكون بعضه الكل
المجموعي فلم يلزم ان يكون الشيء علة لنفسه وهو ظاهر الفساد
والموجب ليس جزاء الكل المركبات فاعلا ولا موجدا وحده
العلة الفاعلية من العلل الخارجة عن المعلول ومنه ان قولهم ان
الكون التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات ويمتنع انفكاكه عنه
وجودا وعدما ليس على ما ينبغي لانه لا يكون في الكون التام ما ذكر بل
لا بد فيه من التاثير والايجاد وايضا لا خفاء في ان بعض المركبات
يحتاج الى امر خارج عن مجموع العقول العشرة مثلا فالقول بان مجموعها
علة تامة ليس بجيد وبالجملة هذا الكلام من الامور الغريبة الواقعة
من المحقق الطوسي وكيف خفي عليه تحقيق الحال في تحقيق هذا
المقام اذ لا وجه لجعل امثال هذه المطالب العالية مبنية على امثال
هذه المقدمات الواهية اذا تقرر ذلك فنقول السلسلة الموجودة
الغير المتناهية متفقة على علة لكونها ممكنة من حيث المجموع لا يعلم
انه يرد في علة السلسلة الموجودة الغير المتناهية وهو خارج
بسرها بانها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج عنها وهم يردون
على السلسلة المذكورة بانها اما نفسها او جزءها او خارجا عنها
ولعل ذلك بناء على ان علة السلسلة المذكورة وعلة اطرافها ما ذكر
كما ذكره وهو متفق عليه ان اجزائها بسرها الضم كما يخفى اجمالا من المذكورة
والضم ان اجزائها بسرها ايضا مجموع فعلها هي جميع اجزائها على تقدير

العقول م

من ان العلة التامة القريبة لكل مجموع هو جميع اجزائه فلا يمكن ان يرد
في علة السلسلة المذكورة شيء ان قوله وعلتها اي علة علتها السلسلة التامة
القريبة كذلك ان مفتقرة الى علة تامة من حيث المجموع كما ان العلة
التامة القريبة السلسلة المذكورة مفتقرة اليها مشتركة في تعريف
الدليل المذكور مع كون الترديد المذكور في علة السلسلة المذكورة تاملي
وينبغي ان يعلم ان هذا الدليل معقوض بمجموع العوالم العشرة الى علة ناقصة لكن منها العقول
ممكنة من حيث المجموع ومن حيث الاجزاء جميعا وعلتها العلة القريبة
القريبة هو اجزاءها باسرها كما تقدم من معنى الموصوف التام القريب
القريب ممكنة مفتقرة الى علة تامة من حيث المجموع ومن حيث الاجزاء
جميعا وعلتها اما نفسها او بعضها او خارجا عنها والاول
محال لاستلزامه تقدم الشيء على نفسه وكذا الثاني والثالث لما تقرر
من ان العلة التامة القريبة لكل مجموع هو جميع اجزائه ومنه علم ان
ما ذكره في ابطال الشق الثاني يدل على بطلان الشق الثالث ايضا ويلزم
من فساد الاقسام كلها امتناع وجود السلسلة المذكورة لاستلزامها
الدور وقوله وجوب استنادها الى علة مع امتناع الاستناد
اليها واضح لانه معقوض بمجموع العوالم الموجودة في تسلسل معلولاته
واجبة او ممكنة بعلم تقرر ما ذكرناه آنفا ومنه يعلم ان اثبات
كون السلسلة الموجودة الغير المتناهية مفتقرة الى علة تامة
لا يحتاج الى كونها ممكنة من حيث الاجزاء بل يكفي فيه كونها ممكنة

من حيث المجموع والجزء الاخير لا يمتنع التحاقه عند بالنظر الى ذاتها
بل لاستدلالها سائر العلل الخارجة عن حقيقة الانسان
عن الثاني ما كل جزء من الاجزاء مستقيم بالذات مع بقي من الاجزاء
الثلثة كلها على عدم الفرق بين الكل المجموعي والافرادي وانه بين في نفسه
ان المركب من الواجبات الوجود ممكن وعلله مقتضى ما ذكره هو جميع
اجزائه وهو اما عينه او داخل فيه او خارج عنه والكل باطل
في الدليل فمن الدليل منقض بما نفسه وهي مغالطة المجموع فيه
ان كل ما هو معاين لشيء فهو اما داخل فيه او خارج عنه ملزوم
ان يكون الاحاد بالاسر داخلا في المجموع السلسلة المذكورة خارجة
عنها وكل منها باطل اما ملزوم فلان الخارج لو كان علة الاحاد
بالاسر لم يكن شيء من الاحاد معلولا لغيره فيه تأمل مع ذلك
ليس محصول الدليل المذكور فيما سبق حتى يكون تخصيصه بعلة الاول
اليه وارد ولا اختلاف في هذا الوجه الاخير هذه المعارضة جدا الخص
ممنوع وما ذكره من سابقه لا يدل عليه وانما اجاب المحقق بالدليلين
المذكورين بل بالدليل الثالث كما ذكره لكن الدليل الثاني لا حاجة
لكونه عشلا وفيه ما فيه ثم اعلم ان اعتراض الكاتبي على الحكماء مع
السيد كان جوابه محقق الطوسي ابطالا للسند وانما احتاج نفعا
اذ كانت مساويا له وذلك ليس لذلك الى وجود مستوفى
الاحاد بان لا يستند وجوده الخ فيه كلام سيطلع عليه ايد الله

بالم يجب وجود احدهما عينا لم يوجد من الاحاد ولا من الوجود بد
هذه ملخص ما قرره شيخنا في موضعها وفيه كلام طويل الذيل فصل
في ذكر الموضع وسيذكر المصنف الطريق الثالث ما يشير الى ذلك
ويلزم منه امتناع عدم الكل لاحاجة الى الحكم امتناع
العدم من اجل العلة اللازم من وجوب الوجود عنها بل يكون وجوب
الوجود فيما هو المقصود في هذا المقام لان عدم شيء منها اي
من المجموع وكل ما دخل فيه ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته لان كل
ما هو جزء ممكن بالذات فلا يكون نفسه واجزاءه هو هذا
قريب من الطريق الاول الا انه اقرب منه مما نقله عن العلامة
الشريف قدس سره المحقق الطوسي من وجه لجعله طريقا على حدة
دون شيء منهما كما اشرنا اليه ثم العجب ممن يأخذ هنا الخ
ليس هذا الا ملخص السؤال الاول لا الثاني والثالث على ان تركيبه
ملخصا له ايضا تامل فلا تغفل فقد احال في ابطال شق
الوجوب الاول تركه كله في بيان قوله فقد احال ابطال شقي الوجوب
فانهما شقا بيان لو سلم التغاير فيبطل الدليل على الاحالة
ولم نر هنا ك على ان قال الخ هذا نقل عما سبق من حيث
المعنى والا فليس فيه هذا الكلام بعينه مما لا يخفى على المتامل والغرض
المراد انه لم نر هناك على القول المذكور امرا معتدا به ولا فقد زاد
فيه امرا مثل قوله جواز كونه عينا الخ فالحق العين صحيحة

والكلام في الموضعين الخ حتى اى من هذا الكلام الذي رض عليه
احد وجهين اما الحوالة على صحيحة بان يكون التفاوت بين نظر على
والثاني ان الكلام في الموضعين ليس تام الا ان يقال ان قوله الكلام
في الموضعين الخ عطف تفسيري لقوله فالحوالة على صحيحة وفيه بعد
او لتعلله وقد عرفت معدومة وقد يقال فيه ان فرضا
معدومة لا يحدث نفعا قوله ولم يلزم منه محال ان انتفاء كل معلول
فرض مع انتفاء علته مرفوع بان كليهما موجبة وان وفرض انتفاءهما
لا يقدح وبالجملة كل معلول واجب وجوده لغيره وهو علته وهما
معا موجودان وهكذا حال العلة بالنسبة الى علولها ومنه
يستفاد ما في قوله لان الفرض عدم العلة والمعلول وممكن ان يقال
ان الشيء اذا كان واجبا كان عدمه محال بالذات او بالغير وعدم
المعلول مع اذا كان وجوده مستندا الى الواجب لذاته يلزم عدم
الواجب لذاته واذا كان وجوده مستندا الى ممكن آخر ولم يستند
الى الواجب ثم الا بالذات لا بالواسطة فعدم مع عدم بقاء علته
مع انه يلزم محال المعلول عن علته الموجبة واما عدمه مع عدمها
فليس بمحال فلو كان مجموع الممكنات المعرفة الغير المستندة الى
الواجب لذاته معدومة لا يلزم مح فلا يمكن وجودها واجبا
فثبت ان ما يجب بوجود الغير اما واجب بالذات او مستند الى
هذا بحقيق بما ذكره المحقق في هذا المقام تأمل فيظهر لك حقيقة المرام

وجوب ذلك الغير المتقدم عقل وضع المعلول عند تا
اذا الظاهر ان وجود ذلك الغير عقل وضع المعلول لانه يؤدي المتقدم
فلا يجب على تقدير وجوده وفي كون ما ذكره شارحا الوجه الذي ذكرنا في بيا
العلاقة المذكورة او في تحقيقه بحث يظهر بالتأمل الصادق
عقل شرطا ت غير متناهية وغير منتهية الى وضع متقدم لا يدل
عدم انتهائها الى وضع متقدم على عدم وضع متقدم كيف هناك
وضع متقدمات غير متناهية وهي وجوبات بالغير غير متناهية
بنا على الفرض المذكور وايضا لا خفاء في ان الكلام في بيان العلاقة
لا في التعليل بانه لو لم يوجد واجب لانه لم يوجد واجب غير
في بيان هذا الحد قوله فلا يلزم وجود شيء منها لانه مبني على العلاقة
التي بينه العقل بانه اذا لم يوجد واجب لغيره لم يوجد اصلا الخ موجود م
واذا حققت ذلك علمت انه اقوى الطرق الى فيه بحث كما انه
لا يعلم بمجرد تحقق ما سبق انه اقوى الطرق واوضحها لان العلاقة التي
بين الشيء ما لم يجب لم توجد غاية الخفاء ومن الظرفيات التي يحتاج
الى التأمل الدقيق ولا خفاء انه لا تفاوت بينه الى هذا
الحد بحيث يكاد لا يخفى ولو كان الوجه الذي ذكرنا انه لو لم يوجد واجب
لانه لم يمنع عدم شيء من الاشياء فلا يوجد موجود اصلا الى آخر ما
الدليل لكان الامر كما ذكره اما الاول فظاهر من ملاحظة مفهوم
الممكن وهو ما لا يقتضي ذاته من حيث هي لا وجوده ولا عدمه

اقتضاء تاما ضروريا فان اقتضى من حيث هو وجوده اقتضاء غير
تام ضروريا بل ممكن وجوده راجح الطرف الوجود ترجحا غير
واصل الى حد الوجوب فان كان هذا الرجحان كافيا في وجوده
بحيث لم يمكن وجوده الى غيره بل كان مستقلا فيه ولا يلزم منه
ترجيح احد المتساويين على الآخر ولكن لا يلزم ترجيح الراجح
ولا ترجحه بل ترجيح الراجح وفساده غير بين وحقيقة الحال في هذا
المقام لا ينكشف الا بتحقيق ان الاولوية الذاتية لا يكفي في الوقوع وبين
كل منهما في مباحث الامور العامة وسيجيء في الخاتمة ما يجدي نفعا
في هذا المقام فاستبان منه ان الاول ليس بظاهر من ملاحظة موضوع
الممكن بل لا بد هناك من امر آخر دقيق ثم اعلم انه لو اقتضى ذاته
بشرط امر عدمي وجوده مثلا اقتضاء تاما ضروريا كان موجودا
بلا احتياج الى امر موجود ولا بد ينفي هذا الاحتمال النظر في دليله
حتى يتم ما ذكره وقد سبق منا في صدر الكتاب اشارة الى جميع ذلك
فلا نتعقل ويسعانى كلام يتعلق بذلك الفرض فلا نفرع الوجوب
ضرورة ان الشيء ما لم يجب لم يوجد فهذا ممنوع وان ادعى البداهة
فيه لجواز ان تقتضي الذات من حيث هي هي الوجود كما يقول المتكلمون
ان ذات الواجب من حيث هي هي يقتضي وجودها اقتضاء تاما
ضروريا وان وجودها مرائد عليها والفرق بين اقتضاء الذات وجودها
وبين اقتضائها وجود غيرها فان الاول ليس فرع الوجود والثاني

فرعه بحكم بحثه لا يدله من دليل وهذه اكثر ما يدور عليها جميع
براهين اثبات الواجب تعالى سواء كانت موقوفة على بطلان الدور
والتسلسل او غير موقوفة اثباته بالدليل مشكل ولذا قال بعض العارفين
قدس الله اسرارهم باى استدلال چون بود باى چوبين سخت
بى تمكين بود اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم والدين القويم واجمع
القديم لم يسبق فيه بعد قدمه والمرتبط بالسلسلة اذا
لم يكن في وسطها يكون طرفاها بالضرورة هذا مسلم لان الارتباط بهما
اذا كان لمجموعهما من حيث المجموع لا واحد من آحاد تلك السلسلة ظاهر
انه ليس في وسطها ولا في طرفيها وان كان لواحد منهما او لكل واحد
منهما فان كان الواجب علة كافية له في احد طرفيها فلا كلام في السلسلة
واعلم انه على تقدير تسليم ما يدل على انقطاع السلسلة المذكورة
لا على بطلان التسلسل مطلقا فكذا لا يدل على بطلان الدور كذلك قال
قد بين ان كل واحد من تلك السلسلة الخ قد عرفت ما فيه
فتذكر ولا اقل من ان يكون موجد الواحد منها ابدا لا يلزم
هذا ما ادعاه عليه او امتناع الحصول بدون شيء لا يستلزم ان
يكون هذا الشيء موجدا قطعا مطلقا فضلا عن ان يكون موجدا
ابدا فيكون واقعا في نظام السلسلة ابدا هذا لو تم سنده فعلم ذلك
انفا ولا يخفى عليك ان قوله فتامل فيه وفي انه لم لا يجوز ان يكون اشارة
الى بعض ما مر من الموانع المذكورة فحصل المجموع بدونه انتهى

المستقيم

خبير ما فيه مما مر مرارا لزم تواردالعلتين المستقلتين على معلول
واحد هذا تمام كلامه وقوله الآن ذلك البعض علة موجبة في السلسلة
فرضاً مرفوع بأن العلة الموجبة لا يلزم ان تكون مستقلة ولو سلم
يلزم ان يكون الخارج كذلك تأمل ما فيه ما فيه وفيه النظر الثالث
يعني انه لا يجوز ان تكون علة كل واحد من الآحاد هو الواجب مع
ما فوقه فلا يلزم الانقطاع حب كون ذلك الخارج علة لبعض
الآحاد قلنا ان اراد تواردا العلية الاستقلالية فممنوع
كل من الآحاد بوجوده الواقع في السلسلة فنحصل المجموع المدعى قلنا
مسلم وانما يلزم ذلك ان لم يكن للخارج مدخل في وجود بعض الآحاد
وهو ممنوع اذ لا يلزم من نفي العلية الاستقلالية نفي العلية المطلقة
وان اراد العلة بالمعنى الاعم سلمنا تحققه في جميع الآحاد مسلمة لكن لا
يلزم منه انتهاء السلسلة كما مر الاشارة اليه وايضا على هذا
لتسق قوله واذا كان علة لبعض الآحاد يلزم تواردعلتين مستقلتين
على معلول واحد مع السند ظاهر وقد اشرنا اليه ح بطل قوله
الخ قد قال فيه انه يجوز ان يكون المقصود في هذا المقام هو ابطال
العلية الخ في العلل المستقلة واما ابطال التسلسل في العلل الغير المستقلة
فغير متصور فيه تأمل بل استبعاد لله بوجه آخر ويحتمل ان يكون
قوله فتدبر اشارة الى هذا مستغنى عنه هذا مع ما على ما
مر مرارا من الفرق بين الكل الافرادي والمجموعي ولا يلزم ان يكون

التسع

فتدبر

معنا فقد بانيه فعنده ينقطع السلسلة هذا لا ممنوع
بلا تم انما يتم اذا كان الواجب علة وما يخدوجزوها مع الذي
اورده انهم يرجع اليه والله تعالى اعلم لا شك في وجود موجود
الخ وانت خبير بما في هذه المقدمة وفي سائر المقدمات التي ذكرها
في بيان لزوم الدور او التسلسل مما سبق منا في الطريق الاول من الفصل
الاول فلا نستلذ اليه تقدم الشيء على نفسه وتأخره عن نفسه
لا ضير في ان كلا من الامور في صورة الدور علة ومعلولا معا فلكونه
علة متقدم ولكونه معلولا متأخر فكل من العنصادين باعتبار دون
الآخر وهذا مبني على ان العلة مطلقا متقدم على المعلول وقد تقدم
الكلام عليه مفصلا واعلم ان امتناع الدور انما بالضرورة كما ذهب
اليه الامام الرازي مما ذكر تنبيه وامتناع التسلسل كذلك فلا مر طاهر
الاول برهان التطبيق قال في شرح المواقف هو العمدة في ابطال القسم
الثاني في الامور المتعاقبة في الوجود كالحركات الفلكية وفي الامور المجتمعة
سواء كان بينها ترتب طبيعي كالعلل والمعلولات او وضعي كالابعاد
او لم يكن هناك ترتب اصلا كالنفوس الناطقة المفارقة وليس الضم
متوقفا على ان يكون العلة مع المعلول فيستدل به على ما في هذه
الامور كلها انتهى كلامه هذا على رأي المتكلمين لا الحكماء كما سيظهر
واعلم ان الدليل السابق انما يجري في تسلسل الحركات فيما عدا
في العلل والمعلولات كما لا يخفى على ذي فكر

الاخر على الوجه المفروض يكون المجموع محالا وكل ما يلزم من فرضه
شيء امر محال فهو محال فقيام زيد وعدم قيام زيد وكل واحد من جزئيه على نفسه
واجيب عنه بانه اذا كان المجموع محالا لا يلزم ان يكون شيء من اجزائه
او اجتماعها محالا ونحن نعلم بالضرورة ان ما سوى عدم التناهي ليس
محالا فتامل فيه لعل وجه التامل فيه ما سيجيء من ان الامور
المتعاقبة في الوجود لا وجود للسلسلة الغير المتناهية منها جملة
لا في الخارج ولا في الذهن مفصلا وقيل لا نسلم ان السلسلة الغير
المتناهية منها غير موجودة غاية الامر انتفاء موجود في زمان
فيه واحد لكنها موجودة في جميع الازمنة المتعاقبة التي هي ازمنة
وجود جزء ويمكن ان يكون ذلك اشارة الى ان الوجود الخارجي
قد ضبطها في الازمنة المتعاقبة الغير المتناهية وهل يكفي هذا
القدر في التطبيق في الازمنة الغير المتناهية وقال الامام الرازي
في المحاليل استقرينا في بعد الافلاك المتتالية مدة اربعين
سنة منوالية على انه كاف فيه فتدبر ولا يجد فيه الامور
الغير المتناهية مفصلا هذا الامر في المبادي العالية كما سمعت
وكذا الحادث اليوم وكل ما في الذهن مفصلا ويعلم منه القدر ضعف قوله
لكن العقل لا يقدر على استحضار ما لا نهاية له مفصلا لان
الزيادة ربما تكون في الاوساط فيه انه لا يخلو من ان يكون واحد
في الجملة الناقصة بان كل واحد واحد من آحاد الجملة الزائدة

بعض افراد وحدة في الجملة الزائدة واحد لكن ليست بعينه في الجملتين التامة
فيلزم التساوي بين الجملتين واما ان يوجد في الجملة الزائدة واحد
لا يكون له مقابلة واحد في الجملة الناقصة فلزم انقطاعها
لان التفاوت بينهما ليس الا بواحد وما ذكره من ان الزيادة تتمة لكون
في الاوساط ليس بتام اذ في شئ من المعدودات المذكورة ويترتب
منه ما قيل وقوع كل واحد من آحاد الجملة الناقصة بان واحد
من آحاد الجملة التامة اذ لو كان الجملتان موجودتين معا من الامور
الممكنة وان لم يكن بين آحادها ترتيب والعقل يفرض ذلك الممكن
واقعا حتى ينظر الخلف ولا يحتاج في ذلك الفرض الى ملاحظة آحادها
متعاقبة بل في فرض وقوع هذا الممكن ملاحظتها اجمالا فبرهان
التطبيق يدل على ان الامور الغير المتناهية الموجودة معا مع سواء كان
بينها ترتيب او لا وقال الاصم محاشيه لشرح التجريد في نفي الاول يخصم
ان نمنع امكان وقوع كل واحد من آحاد الناقصة بان واحد من آحاد
التامة ويستند بان ذلك الوقوع ان كان في الذهن فيتوقف على وجودها
فيه مفصلة وان كان في الخارج فيتوقف على التوقف ولا يجدي نفعا
القدح في السند بل لا بد من اثبات العقدة الممنوعة وما ذكره هم
من جوابهم ان بيع آحاد كثيرة من احدهما بان واحد من الاخرى لا يستلزم
اعني تلك فيه بامكان وقوع كل واحد منهما بان واحد من الاخرى لان مراده
الجواب العقلي الذي هو الاحتمال فان غرضه دفع برهان الدليلي هو

الصوره

الصورة من غير تغير حقيقة ما فرق بالبديهة احتمال الاتفاق ولا يكفي
احتمال في اجراء الدليل انما يتم بان يثبت الامكان الذاتي فيقال الوكالات
الامور الغير المتناهية ممكنا لا يمكن وقوع واحد من احد السلسلتين
بازاء واحد من الاخرى لكن ذلك محال الى فرد الدليل والخصم يمنع
الملازمة ولو سلم الملازمة فلا يتم الدليل لانه ح يكون زيادة الكل
على الجزء بالاوساط فلا يلزم الخلف انتهى كلامه وفيه ان منع الامكان
الذاتي بعد كون الجملتين موجودتين حقا قريبا من المكابرة والظاهر
ان الامكان الذاتي كاف في المطلوب لان الزيادة بالاوساط ممكن في
فيه بحث يعلم مما ذكرناه ولان في الاوساط لا تسلسل والاحاد
لا يخفى عليك ان اتساق الآحاد عبارة عن العدم والتناقض
الذاتيين بين ملك الآحاد فلو جاز ان يكون الزيادة في الاوساط
كما ذكره في الجملة الغير المرتبة لم يكن الاتساق المذكور مانعا عقليا
ما يليه ولما لم يكن لغير المرتبة اتساق نظام الخ قد
سمعت ما فيه فلا تغفل ثم اقول الامور الغير المتناهية مطلقا
الخ هذا الكلام في حاشية شرح التجريد للمحقق الشريف قدس سره
ومنع وجود هذه الجملة مستندا بانه لو وجود
الآحاد الغير المرتبة ناشئ من عدم التعقل والتقييد في الكلام قد
سمعت ان مراتب الاعداد ليست مركبة من المراتب الاخر بنهايا بل كل منها
من الآحاد فقط فح يمكن منع توقف الجملة على بعض اخر منها فتامل

[illegible] موجودة اصلا لعدم اجتماع اطرافها [illegible] انهم قالوا
بوجود الحركة مع القطع ووجود الزمان المنطبق عليه مع انه اجزاء لا يجتمع
مجتمعة في الوجود فكما ينقض دليلهم هذا بكل واحد منهما بل بكل عرض
الغير القارة اي غير مجتمعة لا فرق في الوجود مطلقا وقوله وقد قيل انها
ضبطها وجودها ذهني فهذا ما نقله الآمدي عن المتكلمين فعليك يا ايها
الصادق لعل هذا اشارة الى الرد ذي ان تنوع الوجود هل يكون في
التطبيق ام لا قد سبق ما يجديك نفعا فيه فتذكر واضا نفس
الامر متوقف على بداهة التوقف على نفس الامر الخ هذا انما يرد على
بعض الحكماء القائلين بحدوث النفس الناطقة بحدوث البدن واما
على من قال بقدمها فلا وهذا وان لم يتعرض ناقض بالجواب عن هذا الاعتراض
ولا يخرجها ان من محال احد الاحاد تلك السلسلة اذ يكفي وجود امر
غير متناهية في ازمنة غير متناهية سواء كانت تلك الاحاد في ازمنة
الغير المتناهية متساوية او كما يظهر لمن له ادنى تامل وطلب تربة
باعتبار ما يجري فيه الخ ان الترتيب والاجتماع متنافيان لذاته وهذه
لان تلك الامور من حيث انها متى بنية ليست مجتمعة والترتيب والاجتماع
اذا كانا متناهيتين كانت هذه الامور كلها [illegible] كما كانت لا فاذكر تامل فيه ما فيه الوجه الثاني من الاعتراض
اي من وجهي الاعتراض حيث قال واعترض عليه في وجهي الاولان
البرهان الخ اما لا نسلم ان الثانية ان لم ينطبق تمام الاولى

الخ العبارة ... نعم برهان ليست عامة ... على انه ان
لم يكونا ان كل من الاولى واحد من الثانية فقد وجد في الاولى جزء لا في
الثانية فالاولى ان يقول فلا نسلم ذلك مستندا بان عدم
الكون المذكور يجوز ان يكون لا بوجد جزء الاولى لا في الثانية بان لا
جزء من الثانية بل يجزئنا عن توجيهه بتحمله اجزائها بما جزائها
متعاملة
اولا ان تلك العبارة وهي ان الثانية الخ لا فرق معتد به بين هذه العبارة
وبين ما ذكره اولا فلا وجه لتغييره الى تلك العبارة ولا يلزم
من عدم قبولها للتطبيق الخ هذا المنع بالحال هو المنع الذي اورده
اولا فلا يجوز تغيير العبارة قطعا وهذا محل بحث لا يخفى
وانت خبير بان شيئا من هذه المنع ... وفي ما اورده
على اصل الدليل المذكور اولا وما اورد على العبارتين غير لا اصل لهما
من الجملة الا ... يعني انه لا يرد عليه شيء منها فلا وجه للجواب
عن ... وسلم ما ذكره بيانه لا يدل عليه كيف ولو دل عليه لكن
... شيء من هذه المنوع لا يتوجه شيء من التعريفات الثلثة
لان انتفاء ... كونه كما ينافي ما لو كان بيان المراد منه نافعا فيه لكن
... فيها فقد مر الكلام عليه وقد عرفت ما فيه
دفعا لذلك المنع اي النقض وانما قضاف المذكور فرق وهو الاعتراض
ويمكن ان يخص بما ذكر في الوجه الثاني من المنوع الرابعة المذكورة وقد
نقل عنه في الحاشية انه قال المعرف هو العلامة الطوسي وقس

عليه الى بيان العلل المتناهية اذا كان من جانب العلة
من جانب العلة واذا كان بطريق النازل كان من جانب المعلول
فعلى هذا كان المعلول ماخوذا اولا وطلب له علة وهكذا اقائلة
من جانب العلة وان كان العلة ماخوذا اولا وطلب لها معلولا وهكذا
فهو من جانب العلة المعلول وبهم من توهم عكس ذلك وانه ليس بشئ كما
لا يخفى على من له تتبع في كلامهم اذا تقرر هذا فنقول برهان التطبيق بجميع
وجوه تقريره جار في العلل المتسلسلة الواقعة في الزمان وقد سبق
انه جار في الامور الغير المتناهية الحاصلة دفعة ايضا وهو اشمل
البراهين واقواها في كل ما يتاتى تناهيه تدل وفيه نظر لان
اللازم على تقدير تسليمه انما هو ان تعلم اذا توجه الى واحد واحد من
الامور الغير المتناهية على سبيل التفصيل يجوز ذكره ومن ان توجه
وراءها الغير المتناهية منها على خارجه عن تلك الجملة داخلة
في السلسلة الغير المتناهية ولا يلزم ان يكون وراءها الغير المتناهية
علة حتى اذا توجه الى مجموع الامور الغير المتناهية اجمالا لا يلزم ما
ذكر فلا استدلال فيما ذكره ثانيا من عدم الفرق بين الاعتبارين تامل
فلذلك زعم بعض المتاخرين ان ما كان غير متناه على التقدير وعلى تمام
ما قرر زعم بعض المتاخرين هذا البرهان بهذا الكلام مزيف عليه انه
ترك بعض الدليل وتمسك ببرهان النطايف وقد نقل عنه في الحاشية
انه قال الزاعم المحقق الشريف قدس سره في حاشيته شرح التجريد انتهى

كلام

كلامه وكان ينبغي ان يلتفت اليها حتى ينظر فيها حقيقة الحال وتحقيق هذا المقال اقول ويمكن تقرير البرهان بوجه آخر وهو ان يقال الخ هذا اقرب جدا من التقرير المذكور اولا والتعاون بينهما بزيادة اعتبار هنا ومايرد عليه على احد هما يرد على الاول فتامل حول وهذا البرهان يجري في تسلسل المعلولات لكنه كما يجري في بعض مايدعى تناهيه كالبعد وكالامور المترتبة وضعا اللهم الا ان يعتبر فيها التقدم والتاخر وضعا وهما متفائتان وينبغي ان يعلم ان هذا البرهان يجري في الامور الغير المتناهية الممتنع بينها التعاقب الغير المحكوم عليها بالفلك والارض فان كل واحد منها معلول لما قبلها ومتاخر عنه وحكم العلية والمعلولية منها فان كذلك التقدم والتاخر وكذلك يجري في الامور الغير المتناهية الموجودة معا التي بينها امتياز ما وضعي كما لنفوس الناطقة البشرية فهذا البرهان مبني على ان مذهب الحكماء وانت خبير بما مر ان مذهب الاعلام الغير المتناهي بوجوده منفعلا وملاء الاعلى وفي نفس الامر فجري هذا البرهان لا فيها انتقض على كلا الرأيين تدبر الا ان ينقض كلام المذكور فلا تغفل وهذا البرهان في غاية الضعف عاشية فان هذا الحكم موقوف الخ هذا وان وقع في توضيح المنع وسنده ليس على ما ينبغي واجيب عنه ليس من هذا القبيل هذا بحسب الظاهر كلام على ما يؤيد السند وتوضيحه فلا يجري كيف يمنع وانما قال بحسب الظاهر كلامه لان في اخر هذا الجواب ما هو شر بانا بانات

مولف البرهان العرشي بهذا البرهان محي

حكم على الغير بذا اخر
الكلام في المقصدين والكلام
في الخاتمة انتهى اسم
قوله الممكن لا يكون صح

المقدمة الرابعة فنقول ان هذا البرهان مبني على هذا على تقدير
كونه كذلك لا يكون له احد طرفين اولى لذاته قال بعض المحققين في اثبات
هذا المطلب لانه مع ذلك الرجحان لو لم يجز وقوع الطرف المرجوح نظرا
الى ذات الممكن لم يكن ممكنا ما فرضناه ممكنا ولو جاز وقوعه نظرا الى
ذاته لجاز رجحانه على الطرف الراجح نظرا الى ذاته اذ لا تتصور الوقوع
بدون الرجحان لكنه لا يجوز لما فاته مقتضى ذات الممكن وهو رجحان
طرف الراجح ورده اقول ان هذا انما يتم اذا كان اقتضاء الذات رجحان
الطرف الراجح على سبيل الوجوب اما اذا كان اقتضاء الذات له
على سبيل الرجحان الغير فلا لان الحصر لا يسلم لان ما ينافي ما مقتضى ذات
الممكن اولويته ممنوع بل المنافي انما هو جواز اقتضاء
الممكن اولويته احد الطرفين مع عدم امتناع الطرف الآخر مع ان الخصم
يجوز ان لا يكون اقتضاء احد الطرفين اولويته على سبيل [illegible] وكذا
الى حيث ينقطع الاعتبار وجواز رجحان الطرف المرجوح في نفس
الامر لا ينافي نظرا الى ذات الممكن ما ينافي اقتضاء ذاته رجحان الطرف
الآخر ان الطرف الراجح في كل مرتبة من تلك المراتب راجح بالنسبة الى
الممكن لا واجب فلا ينافيه جواز وقوع الطرف المرجوح جوابا وهو
فتامل ثم اعلم ان هذا السوال مذكور في حاشية شرح المحقق الشريف
قدس سره لشرح التجريد ودفعه بان الكلام في الاولوية الحاصلة نظرا
الى الذات فلا بد ان تكون علة تامة لها وهذا لوجوبها والعدم من

احتياج
نفي هذه الاولوية دفع توهم جواز وقوع الممكن نظرا الى ذاته من غير
الى غيره وامّا ان الممكن لا يستحق في ذاته حصول اولوية لاحد الطرفين
من غيره فلا يتعلق به غرض لان الممكن مع هذا لا يستحق ايجادا ولا
محتاجا في طرفيه الى غيره وبذلك يتم الاستدلال بوجوده على وجود
الصانع انتهى كلامه او على تقدير تحققها يترجح الطرف الآخر في
دلالة توقف الاولوية على انتفاء تلك العلة تأمل لا بد له من بيان
الاولى انا لا نسلم انه لو تحقق سبب الطرف الراجح بل هذا منع لتحقق
تحقيقه عند مذكور في الاستدلال صريحا لكن يبتنى عليها قوله اذ على
تقدير تحققها يترجح الطرف الآخر تأمل فانا نعلم قطعا ان الشيء
الواحد في زمان واحد لا يمكن ان يكون قائما وقاعدا او متحركا وساكنا
او حافيا وانتعل تلك الامور ليست متنافية بل متضادة او متقابلة بالملكة
او اليوم اعتبروا التقوم في شرائط الناقض هو شرط كلية الحكم
المتنازع فيه في القواعد المنطقية هذا مردود بما يرد على الوجه الثاني كما سيأتي
على الاولى ترك هذا الكلام والاقتصار على الوجوه الثلثة التي سيذكرها
على تقدير تسليم ما ذكره هذا الوجه قال فيما تقدم عنه لان القوم جعلوا وحدة الموضوع
من شرائط التناقض فاذا بنى على عمومه لم يكن الناقض مع انتفائه نقيضا
لاحتمال التخصيص بما عدا العلة او الوجه الاخير انتهى كلامه واعلم ان التحقيق
ان المعتبر في التناقض هو وحدة النسبة الثبوتية التي في مورد الايجاب
والسلب اي الوقوع واللاوقوع واعتبار الوحدات الثمانية وغيرها

اعاهو على ريمه وحدة النسبة المذكورة والاضافة الى العبد واحد
ليست متعددة في النسبة البنوة بل انما كانت متعددة في الوقوع
واللاوقوع فالتناقض باق وتعدد محل الوقوع واللاوقوع لا يفيد
فيه ومنه يعلم ضعف الوجوه الثلثة التي ذكروها اما الاول فلان
تخصص الاضافة مع تعدده عن كلا بهم مردود بان النسبة البنوية
اذا تعددت باي وجه كان لا يناقض الوقوع واللاوقوع الوارد
عليها واما الثاني فظاهر واما الثالث فلان الواحد المذكور ليست
حمايساوي رفع الآخر كما اشرنا اليه ولا كان اولى من الآخر
مطلقا فند حفا لا يدفع من ازالة . عن ارتفاع النقيضين عن غير
في كل علة تامة محققهم حقق الاشارة الى رد الوجه الذي اختاره
المورد والثاني ان يختار امتناع الطرف الآخر لاحقا ان
ترتب البحث تنتفي ان تعدم حقا لا يراد بل يراد انه تعلق
على الايراد الاول وهو احتمال ان يكون مقتضيا له بواسطة
او بغيرها هذا ليس بظ في قولهم ان الواجب ما يحب له الوجود
تجريدا النظر الى ذاته من غير التفات الى غيره بل لعله اعرف اذكروه
سر وعلم منه ضعف قوله فلا حاجه الى تخصيص القيد مع انه ربما
يناقش فيه الخ وكذا الحال فيما ذكره في حاشيته لشرح التجريد حيث
قال لا حاجه الى هذا التكلف فان معنى قولهم ما يجب له الوجود من غير
التفات الى غيره ان يكون هو وحده مستقلا بالوجود وذلك لا ينافي

الواسطه

الواسطة في اللزوم أخر كلامه اذ يلزم من امكان ... امكان
العلة او عدم المعلول الاول ممكنا الخ هنا سوال وهو ان عدم المعلول
لعدم العلة الاولى والمستلزم للمحال محال ولذا اشتهر ان استحالة اللازم
يستلزم استحالة الملزوم فحينئذ ان يكون عدم المعلول محالا والجواب
ان الملزوم ليس مطلقا وعدم المعلول الاول محال بالغير وهذا وبقي
هنا كلام الاول فوق ذلك وهو ان امكان الملزوم بدون امكان
اللازم يستلزم امكان وجود الملزوم بدون اللازم وهو ينافي الامكان
بينهما والحال ان امكان الملزوم انما هو بالقياس الى ذاته وهو يستلزم
امكان اللازم بالقياس اليه اعني ذات الملزوم لا امكانه بالقياس الى ذاته
وهو يستلزم امكان اللازم بالقياس اليه وليس فيه ان هذا قول
بالامكان بالغير فان ذلك ان يحمل الغير بحيث يسري جهة ذاته الى
الطرفين وما نحن فيه امكانه بالقياس الى الغير لا امكانه في ذاته نعم يسيب
الغير وشتان ما بينهما كذا ذكره الصفوي في حاشيته لشرح الجديد فاحفظ
هام جديد وان ما يفرض مانعا عنه فهو على تقدير وجوده هو
المعلول الاول هذا ممنوع لجواز ان يكون المانع عنه ممتنعا بالذات
كشريك الباري وذلك ظاهر فح يجوز ان يكون المعلول من فعل الفاعل
وكما بالنقض مردود واجيب بان علة العدم عدم علة الوجود
هذا مبني على ان المعلول دائر على علة وجودا وعدما وهو وان كان
ظاهرا لكنه غير بين لاحتمال ان يكون وجود شئ علة لعدم شئ آخر

بان لكن وجوده دائرا على وجود شئ وعدمه على وجود شئ آخر فيكون
وجود هذا الشئ مستلزما لعدم الشئ الاول لكنه ليس بعلة كما ينبغي
هذا الاحتمال من دليل فعدم علة العدم يكون وجود علة الوجود
او مستلزما له فنه ان عدم شئ كعدم المانع يجوز ان يتوقف عليه
وجود شئ آخر فعلة الوجود عدم فعدم علة الوجود وهو علة العدم
وجودا او مستلزم له فعدم عدم ما هو عدم علة العدم ليس الوجود
او لا مستلزم له ومنه علم ضعف قولهم ان عدم العدم اما نفس
الوجود او مستلزم له وهذا لعصر ما مستدركة الخ نقول وفيه
بحث اولا علة العدم بل عدم واقع وكف وتصور الوجود لا
يتوقف على تصور العدم اصلا بخلاف عدم العدم فانه متوقف
على تصور العدم مرتين وذلك مع ظهوره مشهور فيما بينهم
وانما يبطل القسمة لو ازم العدل انما يظهر اذا كان ترتب احدهما
فنه فتامل واجاب قدس سره في حاشية التجريد عن اصل الاشكال
علم ان السوال الذي ذكره قدس سره هذا الجواب لدفعه ان تعالى الكل
اتفق العقلاء على ان الممكن محتاج الى فاعل فقدر الوجود وغايرا لماهية
والكثر صم ان ذلك لامكانه وفيه بحث وهو ان الممكن هو الذي اذا
نظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب له لذاته وجودا ولا عدما فلم
لا يجوز ان يجب له احدهما لذاته بشرط وجود او عدم فلا يحتاج
الى فاعل مغاير لذاته هذا كلامه قدس سره بعبارته نقل السوال

هل نظيرك التفاوت بين هذا السؤال وبين ما ذكره المص حيث نظر
لان احتياج الممكن الى العلة فرع التساوي اي قدس سره فيه بحث لانه
لما لم يجب له لذاته وجوده ولا عدمه كانت ذاته من حيث هي غير
مستقلة في شيء منهما بل محتاجة فيه الى امر آخر مطلقا وانه بين فظهر
ان احتياج الممكن الى مطلق العلة ليس فرع التساوي وقوله او على تقدير
الاولوية لو حصل رجحان الوجود من غير احتياج الى علة مردود بان نفسه
الوجود للماهية والموثرية ليس هو الرجحان لانه لا بد ان تكون موجودا
لان الايجاد فرع الوجود ولا الاولوية بشرط الرجحان هو جهة المذكور ولهذا
قالوا وجوب الواجب عينه ولما كان الوجود صفة مفتقرة الى غير ذاته
موثر وبديهة العقل حاكمة من وجود تقدم الكيف بالموجد ولما كونه
موجدا له بشرط انتفاء امر ممتنع لذاته فهو واجب لذاته هذا لم كيف
ولا بد ان لا مستند للواجب الواجب لذاته الى امر يستند الى ذاته ثم لا شك
ان العدم ممتنع لذاته هذا حم كيف ولا بد ان لا يستند الواجب لذاته الى امر
يستند الى ذاته ولا شك ان عدم ممتنع لذاته لا يستند اليه واعلم ان المراد
بالشرط هنا ليس معناه المشهور بل مطلق ما يتوقف عليه الشيء وجودا
او عدما ولنشر الى ما فيه من التفصيل وهو الفرق بين امتناع
المانع في نفسه وبين امتناع المانعية وليس ارتفاع المانع جزءا من علة
ما يمتنع المنع عنه لا ما يمتنع مانعه كما في ما يتهم في الوحدة
ونظائرها من الموهومات المذكورة هنا ضابط مشهور فيما بينهم

لا يستند اليه واعلم ان المراد بالشرط هنا
ليس معناه المشهور بل مطلق ما يتوقف عليه الشيء
وجودا او عدما

ذكره صاحب اللوحات وهو ان كل ما يكون نوعه نوعه اى يتصف اي
شخص نوعه فهو باعتبار اى كل نوع كان بحسب افراده
فرداً منه اى فرد كان موجود وجب ان يتصف ذلك الفرد بذلك
النوع حتى لو وجد ذلك منه مرتين مرة على انه حقيقته ومرة على انه
صفته فانه يجب ان يكون اعتباريا لا وجود له في الخارج لما يلزم
التسلسل في الامور الموجودة المترتبة معا كالعدم والحدوث والبقاء
والموصوفية والقيام والعدم والوحدة ونحو ذلك فان الامكان
مثلا لو كان موجودة لكان ممكنا ونقل الكلام الى امكانه ويلزم
التسلسل في الامور المترتبة الموجودة معا وهو فيه هذا كلامه ولا شك
ان كلا من تلك الامور ليس باعتباري محض ينقطع بانقطاع الاعتبار
سواء كان من جانب العلل او من جانب المعلولات فلو تم ما ذكره
انهم لدل على ان التسلسل في تلك الامور مطلقا سواء كانت موجودة ولا
ظ ولعل قوله وفيه مما يغوي اشارة الى ما ذكرنا، على ما يرشد
تحقق الطريق الثاني والثالث من المسالك الى قد عرفت ما فيهما
فلذلك فهو واجب عندهم فيه بحث لانه كيف يكون واجبا
عندهم مع افتقاره الى امر لا نستند اليه ومنه ينافي الوجوب الذاتي
بالاتفاق فيحتاج جميع تلك الاعتبارات الى علة موجبة انتهى
فيه بما فيه مما سبق ان الامور الاعتبارية مطلقا لا تكون
شرطا للوجود اصلا دفعا على طلاقه ليس بصحيح لان الموجودات

الممكنة كلها متوقفة على الامكان والاصلح والتاثر و
الوجوب السابق وكلها من الامور الاعتبارية وقد صرحوا به و
ما فصل من ان عدم المانع كاشف عن امر وجودي فمردود بانه
تكلف مما يدفعه العقل لا يجوز ان يكون العدم مؤثرا في الوجود
ويجوز ان يتوقف عليه التاثير فيه كما يجوز توقفه على امر وجودي
فعلى هذا لا يجوز ان يكون عدم المانع من وجود آخر من حيث
وجوده فقط كالفاعل والشرط والمادة والصورة والصور
ومن حيث عدمه فقط كالمانع ومن حيث وجوده وعدمه معا
كالمعد او لابد من عدمه الطارئ على وجوده ويمكن ان يكون قوله تتامل
فيه فانه محل التامل فان جميع هذه الاعدام ربما يتبين اشارة الى ما
فصلنا ما يرجع ان تلك الاعداد بل الوجوه ما سندكوه
من ان الملة الجزئية تستلزم الوجوب فتبطل ما فيه النقض
ويرد عليه ما ورد على الوجه الثالث على التقدير الاول
يرد عليه الايراد الاول ايضا كما لا يخفى على المتامل
وهو في الحقيقة يعود الى التقدير الاول فتامل لان قوله على
الوجوب هناك بالنظر الى الاولوية المستندة الى الذات
وههنا بالنظر الى الذات وقد لا يصح عليه بعض الايرادات
المذكورة هناك ضرورة ان هذه المقابلة بين
ما للذات هذا اعني اذا وجب ان يكون المتقابلان معلول

علة واحدة قد اقتضاء بعضها بالذات لذلك محل تامل
وموضعه مسلمة الخ هذا انما يتم اذا كان اقتضاء الذات للرجحان
الطرف الراجح على سبيل الوجوب اما اذا كان اقتضاؤه له على
سبيل الرجحان ايضا فلا لان للخصم ان يقول موجبيته اذا كانت
مستلزمة لامتناعه واما اذا كانت لا بالوجوب بان تكون
الذات المرجحان على سبيل الرجحان ايضا فلا يكون الرجحان واجبا
ولا مضايقة وهو المرجحية وان لم يكن المرجحية واجبة
لا يكون الطرف المرجوح ممتنعا بالغير ما اورده المصنف على الدليل
الذي اجاب عنه بعض المحققين كما نقلناه مفصلا فلو سلم على الامتناع
بالغير وامتناعه مطلقا يسلم لوجوب الطرف الراجح كذلك لا وجوبه
الذاتي فتامل ما فيه الى امكان وقوع كل من طرفي ما توقف على
رجحان فيه انه لا يتوقف امكان الوقوع على رجحانه بل يتوقف
الوقوع على الرجحان موسه ويمنع ان يكون الطرف المرجوح راجحا
حال كونه مرجوحا بهذا الامتناع الا بهو بشرط الوصف لا في زمان الوصف
لانه انما يكون كذلك لو كان وصف المرجوحية في زمان تحققه ضروريا
والوجوب اللازم له هو الوجوب بشرط الوصف المذكور في الطرفين
انما هو الذاتي فتدبر وهو ايضا محل تامل مبني على ان الامكان
الخ مع كما هو المشهور ولكن عدم الفعل الاول عدمه كسائر بل هو واجع
تامل ثم قلت بعد اثبات انه لا يكون احد الطرفين اولى به لذاته
احتاج الى ما يعطيه الوجود الضروري به المخالف لما ذكره في حاشية شرح

ع ان المحتاج الى غيره لا بد له من مرجح موجود ولهذا حكمنا بان العلة الفاعلية
ضرورية ع كل معلول بخلاف غيرها من العلل وان غير العلة الفاعلية
لا يكون علة تامة امكن دفعه على تقدير الاولوية بهذه الدعوى بان
يقال اذا ثبت احتياجه الى المخصص ثبت احتياجه الى المرجح
الموجود حكم تلك المقدمة فان قلت بديهة العقل انما حكم بذلك في
المتساوي الطرفين دون ما وجوده اولى قلت لم ان يقول اذا حكم
ذلك على تقدير الاولوية فلم لا يحكم على تقدير المتساوي فلا بد لذلك
من بيان انتهى كلامه واعلم ان الاولوية الذاتية لو كانت كافية في
وقوع الممكن لم يمكن اثبات الواجب لذاته ولذا بينوا بطلانها كذا
اذا لم يكن كافية لكن جاز ان يكون الامر الخارج عن ذات المحل
الذي يتوقف عليه رجحان الطرف الراجح عليه عدم سبب الطرف المرجوح
وذلك لا ينافي ان يفرض ان الطرف الراجح هو الوجود فيحتاج الى مرجح
الممكن من غير حاجة الى موجود يستلزم المحال المذكور وكذا الحال
في صورة التساوي ثم انه ان ثبت ان العلة الفاعلية ضرورية في كل
معلول وان الممكن لا يمكن ان يوجد معدوم ست الواجب سواء تحققت
الاولوية الذاتية ولم تكن كافية في الوقوع او لم تتحقق اصلا فلا يقف
ثبوت الواجب على تحقق تساوي طرفي الممكن وعلم مما ذكرنا
ضعف
كلام الحكم ههنا من وجوه فتدبر ٭ لا يلزم امكان وجوده
في وقت وعدمه في وقت آخر واعلم هذا الدليل لا يجري في العقل

بالنسبة الى معلولاتها فلا يثبت الدعوى الكلية كما ذكره المصنف حاشية
لشرح التجريد منافٍ لما قرره من ان العلة التامة قد تكون بسيطة
وكذا منافاة القول بعلية الامكان والاحتياج والتأثر والقول بان
الامكان والاحتياج وما يساويهما موضوعة اولا وتتروح عنها عند
طلب العلة مع سيجانه بعض منها ومع ذلك تصدق تعريف العلة عليها
اللهم الا ان يكلف ويقال المعلول بالحقيقة هو وجوب
الوجود هذا تكلف بعيد بل هو خلاف الواقع وتصادم
لما قرره المتأخرون الخ وكذا تصادمه القول بزيادة الوجود مطلقا
ذهنيا او خارجيا والصفات السابقة على الوجود كلها من
الامكان والاحتياج وغيرهما وانما يصادمه القول باتصاف
المعلول بالصورة في الخارج مع تقدم الصورة بها في الوجود الخارجي
وان اردت تفصيل الكلام فيه فارجع الى ما ذكرناه في حاشيتنا
لشرح التجريد وله مزيد توضيح انما يتعلق بهذا المقام تعلم
ان القسم الحادي والثلاثين هو انما هو في الوجوبات او في الوجود
وغيرها معا وكذا الحال في سائر الصفات السابقة على الوجود
بان الشيء الواحد لا يكون له الا وجود واحد ولو سلم فذلك
في وجود الخارجي فقط ان الحال في الوجوه التي لست كذلك
اعلم ان الشيخ الرئيس وغيره قالوا الخ يعني انهم لم يزيدوا على ما ذكروه
لم يدخل المتقدم فلا يكون ما ذكره المتأخرون من المتقدم

تاما

تاما فنقلا عن القدما، كما انه ليس مما عقلا الا بالدليل
ولا بالبديهة هذا اخر ما قصدنا ايراده في شرح
رسالة الواجب عتى الرسالة
المنسوبة للانا حنفي

ع

بسم الله الرحمن الرحيم

من قول الفاضل المحقق والمحرر المدقق الشريف عليه الرحمة
اذا ترتب على الفعل اثر فذلك الاثر من حيث انه يترتب لذلك الفعل
وتترتب عليه فائدة له ومن حيث انه على طرف الفعل وزمانه يسمى
غاية له فعائدة الفعل وغايته يتحدان بالذات ويختلفان
بالاعتبار ثم ذلك الاثر ان لم يسم بشيء من الاسمين ان كان سببا لقيام
الفاعل على ذلك الفعل يسمى بالقياس الى الفاعل غرضا ومقصودا
بالقياس الى فعله عليه غائدة والحق ان العلة الغائية تتحدان
ذاتا ومختلفان اعتبارا وان لم يكن سببا للاقدام كانت
فائدة وغاية فالغاية اعم من العلة الغائية اذا تعمد في فعله
افعال سبحانه ومنه ترتب عليها حكم ومصالح لا يحصى ولا يعد
الا شاعرة والحكماء الى ان تلك الحكم والمصالح غايات لافعاله
ومنافع مرجعه الى محل فائدة وليس شيء منها غرضا له وعلة غائية
لفعله واستدلوا على ذلك بوجهين احدهما انه ان كان فاعلا

لعوض فلا بد ان يكون وجوده ذلك العوض اولى بالقياس الله من عدمه
والا لم يصح ان يكون عوضا له فيكون الفاعل في فعله مستفيدا بعوض
ومستكملا لغيره تعالى عن ذلك علوا كبيرا لا نقول انما يلزم الاستكمال
اذا كانت المنفعة يرجع الى الفاعل اما اذا رجعت الى غيره كالاحسان
الى المخلوقات فلا نا نقول ان كان احسانه تعالى وعلمه بحسنه
تعالى اليهم متساويين بالنسبة اليه تعالى لم يصح الاحسان ان يكون غرضا
له تعالى وان كان احدهما ارجح فاولويته تستلزم الاستكمال والثاني
من الوجهين ان يكون الفاعل لما كانه سببا لاوجاده على فعله كان
ذلك الفاعل ناقصا في فاعليته وافعاله وكان افعاله تقتضي ان
يترتب عليها مصالح راجعة الى عباده فتلك المصالح غايات
وغايات لافعاله لا علل غائية لها واتضح بما حققناه انه ليس
شيء من افعاله عبثا اي خاليا عن الحكمة والمصلحة حتى لا يبقى
للاستكمال والنقصان الى ساحة قدسه مجال وبهذا هو
المذهب الصحيح والحق الصريح الذي لا يشوبه شبهة ولا يحوم حوله ريب
وما ورد من الآيات والاحاديث المتوهم كون افعاله تعالى معللة
بالاغراض فهي محمولة على الغايات المترتبة عليها ومن قال بتعليلها
بناء على شهادة ظواهرها فقد غفل عما يشهد به الانظار الصحيحة
والافكار الدقيقة واراد اظهار ما لا سبيل افهام العامة حريا على ميسى
كل الناس على قدر عقولهم تمت الحكمة
صفي الدين